

Distr.
GENERAL

E/1986/3/Add.16
14 June 1993
ARABIC
Original : SPANISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الاولى المقدمة من الدول الاطراف في العهد
بشأن الحقوق المشمولة بالمواد من ١٠ الى ١٣ ، وفقا
للمرحلة الثانية من البرنامج الذي وضعه المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩٨٨ (د - ٦٠)

اضافة

نيكاراغوا*

[٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩٣]

مقدمة

١ - اجرت حكومة نيكاراغوا برئاسة السيدة فيوليتا باربيوس دي شامورو اعتبارا من نيسان/ابريل ١٩٩٠ تغييرات اقتصادية واجتماعية واسعة النطاق . وباختصار ، تضمنت التغييرات تحرير الاقتصاد عن طريق الخصخصة الشاملة لجميع ممتلكات الدولة ، لصالح كل من المالكين السابقين ، بعد تحليل دقيق للموقف ، والمنظمين الخاصين والعمال أنفسهم ، كجزء من برنامج لتثبيت الاقتصاد ومواءمته قبل الانطلاق ببرنامج أوسع نطاقا للتكيف الهيكلي .

* ابلفت البعثة الدائمة لنيكاراغوا مركز حقوق الإنسان ، بمذكرته الشفوية المؤرخة في ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٩٣ ، بأن حكومة نيكاراغوا بمدد امتيافا التقرير المقدم في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠ (E/1986/3/Add.15) . وتحتوي هذه الوثيقة على التقرير بعد الامتيفاء .

٢ - وكان الهدف من كل هذه التغييرات هو تصحيح الاختلالات الاقتصادية الكلية الواضحة التي كانت تؤثر على اقتصاد نيكاراغوا ، والتي كانت تنعكس في تدهور حاد في المستوى العام للمعيشة وعودته إلى المستويات التي كانت قائمة منذ ٤٠ عاماً ، ونمو سريع في الديون الخارجية ، وتضخم بلغت ذروته ٤٣ ٠٠٠ في المائة سنوياً ، وهو رقم لم يسبق له مثيل في أمريكا اللاتينية ومن أعلى الأرقام في تاريخ الاقتصاد العالمي .

٣ - وتهدف برامج التثبيت والتكيف إلى تصحيح هذه الاختلالات الاقتصادية الكلية وإلى إيجاد الأوضاع الأساسية اللازمة للانتعاش الاقتصادي . بيد أنه من المسلم به أن تنفيذ مثل هذه البرامج يؤدي إلى تدهور في المستويات المعيشية لأضعف القطاعات في المجتمع . ولم تكن نيكاراغوا استثناءً لذلك .

٤ - وقامت حكومة نيكاراغوا ، أدراكاً منها بهذه الحقيقة ، بتنفيذ برامج اجتماعية تركز على مكافحة الفقر المدقع والبطالة . وبناء على ذلك ، أنشأت الحكومة اعتباراً من شباط/فبراير ١٩٩١ ، كجزء من عملية للتعاون الوطني ، هيئات مثل صندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ لتنفيذ برامج اجتماعية طارئة ترمي إلى إيجاد مصادر مؤقتة للعمل كتدبير أولي إلى حين إنشاء وزارة الرفاه الاجتماعي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . ويشمل هذا زيادة تدريجية في الانفاق الاجتماعي في حصة ميزانية الجمهورية التي تنفق على البرامج الاجتماعية . وهكذا ، وفي عام ١٩٩٣ ، خصصت ٤٦ في المائة من الميزانية الوطنية للانفاق الاجتماعي الذي يشمل التعليم ، والصحة ، والسكان ، والضمان الاجتماعي ، وما إلى ذلك .

أولاً - الإطار العام الذي تنفذ فيه المواد من ١٠ إلى ١٣ من العهد

ألف - الأرض والسكان

٥ - يرجى تقديم معلومات عن الخصائص الإثنية والديموغرافية الرئيسية للقطر وسكانه ، فضلاً عن مؤشرات اجتماعية - اقتصادية وثقافية مثل الدخل للفرد الواحد ، والنتائج القومي الإجمالي ، ومعدل التضخم ، والديون الخارجية ، ومعدل البطالة ، ومعدل الإلمام بالقراءة والكتابة ، والدين . ويرجى تقديم معلومات عن السكان بحسب اللغة الأصلية ، والعمر المتوقع ، ومعدل الوفيات بين الرضع ، ومعدل الوفيات بين الأمهات ، ومعدل الخصوبة ، والنسبة المئوية للسكان الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة من العمر والذين تزيد أعمارهم على ٦٥ سنة من العمر ، والنسبة المئوية للسكان في المناطق الريفية وفي المناطق الحضرية ، والنسب المئوية للأسر التي يكون رب الأسرة فيها من النساء . ويرجى ، بقدر الامكان ، تقديم جميع البيانات بحسب الجنس .

السكان:	٣,٩ مليون نسمة .
معدل النمو السنوي:	٣,٣ في المائة .
الخصائص الإثنية:	ميستيزوس: ٦٩ في المائة ، بيض: ١٧ في المائة ، زنوج: ٩ في المائة ، هنود: ٥ في المائة .
الدخل للفرد الواحد:	٣٤٧ من دولارات الولايات المتحدة .
الناتج القومي الاجمالي:	١,٧ مليار من دولارات الولايات المتحدة .
الدين الخارجي:	٨ مليارات من دولارات الولايات المتحدة .
معدل البطالة:	
العمر المتوقع:	الرجال: ٦٦ سنة ؛ النساء: ٥٨ سنة .
معدل الوفيات بين الرضع:	٦٨ لكل ١ ٠٠٠ مولود حي .
الأمية:	٤٠-٤٣ في المائة من السكان الذين تزيد أعمارهم عن ١٠ سنوات من العمر .
الديانة:	كاثوليكيون: ٩٥ في المائة ؛ بروتستنتيون: ٥ في المائة .

مؤشرات ديموغرافية

العمر المتوقع	١٩٩٥-١٩٩٠
اجمالي	٦٦,٦٠
الرجال	٦٤,٨٠
النساء	٦٨,٥٠
معدل الوفيات بين الرضع	٥٣,١٠
معدل الخصوبة الاجمالي	٥,٤٣

المصدر: تقديرات وتوقعات السكان المنقحة للادارة العامة للدراسات الديموغرافية ،
أيلول/سبتمبر ١٩٩١ .

<u>النسبة المئوية للسكان الذين تقل أعمارهم عن ١٥ من العمر</u>	١٩٩٢
المجموع	٤٥,٣٩
ذكور	٤٦,٠٤
إناث	٤٤,٧٤

<u>النسبة المئوية للسكان الذين تزيد أعمارهم عن ٦٥ سنة من العمر</u>	
المجموع	٢,٨٠
ذكور	٢,٥٥
إناث	٥,٠٥

<u>١٩٩٢</u>	<u>النسبة المئوية للسكان الحضريين من المجموع</u>
٦١,٦١	المجموع
٦٠,١٢	ذكور
٦٣,١٠	إناث
	<u>النسبة المئوية للسكان الريفيين من المجموع</u>
٣٨,٣٩	المجموع
٣٩,٨٨	ذكور
٣٦,٩٠	إناث

المصدر: F-NIC 1, "Nicaragua: احصائيات السكان لعام ١٩٩٢ بناء على الملزمة
Estimaciones Y proyecciones de Población 1950-2025" (revised in
September-December 1992), ESDENIC '85, and Electoral Roll.

تقديرات نيكاراغوا لعام ١٩٨٥

٢٤,٢٨

النسبة المئوية للأسر التي يكون رب الأسرة

فيها من النساء

١٦,٠٠

معدل البطالة الاجمالي

معدل الأمية (للسكان الذين تزيد أعمارهم

عن ١٠ سنوات من العمر)

٢٤,٩٠

المجموع

٢٤,٤٠

ذكور

٢٥,٤٣

إناث

المصدر: ESDENIC '85 Basic Tables, Volume I, Table I, 11, and Table I, 8, Volume
III-I.

باء - يرجى تقديم وصف موجز للتاريخ والإطار السياسي ، ونوع الحكم ، ونظام الأجهزة

التنفيذية والتشريعية والقضائية

٦ - ينحدر السكان الأولون في نيكاراغوا من القبائل الأصلية لخوريتيخا وهي قبائل

نيكيرينوس ونفرندانوس التي استوطنت في منطقة نيكاراغوا المطلة على المحيط

الهادئ ، وقبائل هونتال وكاريب الأخرى التي استوطنت في الجزء الأوسط من المنطقة

المطلّة على المحيط الأطلنطي .

- ٧ - وكان وصول الغزاة الاسبان إلى أمريكا علامة لبداية العهد الاستعماري ، الذي دام حتى عام ١٨٢١ عندما حقق المستوطنون الكريول المنحدرون من أصل أوروبي الاستقلال .
- ٨ - وفي الفترة من عام ١٨٢١ إلى عام ١٨٢٣ ، أقامت نيكاراغوا مع غواتيمالا وهندوراس والسلفادور وكوستاريكا المقاطعات المتحدة لأمريكا الوسطى وانضمت إلى الامبراطورية المكسيكية في لاتوريبيدي .
- ٩ - وفي عام ١٨٢٨ انفض اتحاد أمريكا الوسطى وأصبحت نيكاراغوا دولة مستقلة .
- ١٠ - وفي الفترة من عام ١٨٥٤ إلى عام ١٨٥٦ نشبت حرب تعرف بالحرب الاهلية واشتركت فيها عناصر أجنبية . وحاول القراصنة الأمريكيون تحت قيادة وليم ولكر ادخال الرق في نيكاراغوا ولكن تم التغلب عليهم بمساعدة بلدان أخرى في أمريكا الوسطى . وتمسزت الهوية الوطنية لنيكاراغوا أثناء هذا النزاع .
- ١١ - وكانت الفترة من عام ١٨٥٩ إلى عام ١٨٩٣ فترة سلام نسبيا تميزت بإضفاء الطابع المؤسسي على الأحزاب السياسية والتعاقب الهاديء للحكومات التي كانت جميعها حكومات محافظة . وخلال هذه الفترة ، المعروفة بفترة السنوات الثلاثين ، بدأ انتاج البن لأول مرة في نيكاراغوا ، وأدى هذا إلى إصلاح نظام ملكية الاراضي بها ، واتخذت نيكاراغوا أول خطوات لها في السوق العالمية ، وأدخلت السكك الحديدية وشبكات البرق ، وقدم التعليم الاولي الالزامي بالمجان .
- ١٢ - وخلال القرن الماضي وبداية القرن الحالي ، تعرضت نيكاراغوا لاطماع القوى العظمى العالمية على أساس احتمال بناء قناة تربط بين المحيطين عبر اقليمها .
- ١٣ - وفي عام ١٨٩٣ ، قامت ثورة تولى بمقتضاها الليبراليون السلطة وقام الليبراليون بالفصل بين الكنيسة والدولة ، وإضفاء الطابع العلماني على المقابر ، وإنشاء السجلات العامة ، وإدخال الطلاق في تشريع نيكاراغوا ، واصلاح القانونين المدني والجنائي للعهد الاستعماري ، وتقوية نيكاراغوا باستعادة الساحل الاطلنطي ، وتشجيع الاستثمار الاجنبي الذي كان بداية للتنمية الصناعية .
- ١٤ - وانتقدت الثورة للأعمال التعسفية التي ارتكبتها ضد أعداءها (التعذيب ، والسجن ، والمصادرة ، والإبعاد ، الخ) ، وعدم مراعاتها لاحكام دستور عام ١٨٩٣ (La Libérrima) ، وإعادة انتخاب الجنرال خوسيه سانتوس زيلايا لعدة فترات رئاسية .

١٥ - وأطيح بعد ذلك بالنظام الليبرالي بمساعدة أجنبية ، وبدأت فترة جديدة من الحكومات المحافظة بتدخل أمريكي . وفي ظل هذه الحكومات ، نقلت إدارة الجمارك والسكك الحديدية والموانئ ومصارف الدولة إلى أيدي أجنبية .

١٦ - واستمر هذا التدخل حتى عام ١٩٢٣ ، بانقطاع قصير خلال عامي ١٩٢٥ و١٩٢٦ .

١٧ - وفي عام ١٩٢٣ ، عاد الليبراليون إلى السلطة لفترة ولاية ثانية بموجب العهد المسمى "Pacto del Espino Negro" الذي سلمت بمقتضاه جميع الاسلحة المملوكة لشوار نيكاراغوا إلى الولايات المتحدة .

١٨ - وفي الفترة من عام ١٩٢٦ إلى ١٩٢٣ ، أضعفت المقاومة المسلحة لاوغستو ميغزار سدينو - وهو من الزعماء الليبراليين المعارضين بشدة للتدخل المسلح للولايات المتحدة - صفة وطنية رفيعة على هذه المرحلة من تاريخ نيكاراغوا .

١٩ - وأنشئ الحرس الوطني بمقتضى اتفاق "Pasos-Munro" : ويخضع هذا الحرس من حيث المبدأ لقيادة ضباط أجنب . وفي عام ١٩٢٦ ، قام أول قائد وطني ، وهو أناستاسيو سوموزا غارسيا ، بانقلاب واستولى على السلطة وبدأت بذلك فترة سوموزا التي استمرت ، بدعم من الحرس الوطني ، حتى عام ١٩٧٩ .

٢٠ - وحكمت جبهة ساندينستا للتحرير الوطني Frente Sandinista de Liberación Nacional - التي كانت خاضعة أساسا للجنة الحكومية ثم أصبحت خاضعة بعد عام ١٩٨٤ للرئيس دانييل أورتيغا - حتى شباط/فبراير ١٩٩٠ . وفي ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، تولى ائتلاف للأحزاب السياسية Unión Nacional Opositora برئاسة فيوليتا باريوس دي شامورو السلطة .

ثانيا - نوع الحكم ونظام الاجهزة التنفيذية والتشريعية والقضائية

٢١ - الحكم في نيكاراغوا ديمقراطي ، وتمثيلي ، ومدني ، ويعتمد على التجمع الوطني . وتنتخب الحكومة بانتخابات حرة وعامة لحماية مصالح مجتمع نيكاراغوا ككل ومؤسساته الديمقراطية والمدنية ، والمحافظة على سيادة القانون والسلم وتعزيزهما ، وتشجيع التنمية البشرية والاجتماعية بروح من الوثام الوطني .

نظام الفروع الحكومية: (المادة ١٢٩ من الدستور)

"... تكون الاجهزة التشريعية والقضائية والانتخابية مستقلة كل منها عن الاخرى وتعاون فيما بينها بانتظام ولا تخضع إلا للمصالح العليا للوطن وأحكام هذا الدستور..." .

- ألف - نظام السلطة التنفيذية
- ٢٢ - يرد نظام السلطة التنفيذية في المواد من ١٤٤ إلى ١٥٢ من دستور نيكاراغوا .
- ٢٣ - ويباشر السلطة التنفيذية رئيس الجمهورية الذي يشغل منصب رئيس الدولة والحكومة والقائد الأعلى للقوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية .
- ٢٤ - ويباشر نائب رئيس الجمهورية المهام التي تفوض إليه من الرئيس ويحل محله في حالة غيابه بصفة مؤقتة أو دائمة .
- ٢٥ - وينتخب رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام والامتكافـر والمباشر والحر والسري ؛ والمرشح الناجح هو المرشح الذي يحصل على أغلبية نسبية من الأصوات .
- ٢٦ - يشترط لترشيح أي شخص لمنصب رئيس الجمهورية أو نائب رئيس الجمهورية ما يلي:
- أن يتمتع بجنسية نيكاراغوا ؛
أن يتمتع تمتعا كاملا بحقوقه المدنية والسياسية ؛
أن لا يقل عمره عن ٢٥ سنة من العمر .
- ٢٧ - ويظل رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية في منصبيهما لمدة ستة سنوات من تاريخ تقلد هذين المنصبين وهو ١٠ كانون الثاني/يناير من السنة التالية للانتخاب ؛ ويتمتع كل منهما بالحصانة خلال هذه الفترة .
- ٢٨ - وإذا كان رئيس الجمهورية غير قادر مؤقتا على مباشرة مهام وظيفته ، يباشر نائب الرئيس هذه المهام .
- ٢٩ - وإذا كان رئيس الجمهورية غير قادر على مباشرة مهام وظيفته بصفة دائمة ، يباشر نائب رئيس الجمهورية مهام رئيس الجمهورية خلال الفترة المتبقية من فترة ولايته وتقوم الجمعية الوطنية بانتخاب نائب رئيس جديد .
- ٣٠ - وإذا كان كل من رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية غير قادرين مؤقتا وفي نفس الوقت على مباشرة مهام وظيفتيهما ، يباشر رئيس الجمعية الوطنية أو من يعين قانونا للحلول محله مهام الرئيس .

٣١ - وإذا أصبح رئيس الجمهورية غير قادر على مباشرة مهام وظيفته بصفة دائمة ،
تعين الجمعية العامة خلفا له في منصبه .

٣٢ - وإذا أصبح كل من رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية غير قادرين على
مباشرة مهام وظيفتهما بصفة دائمة ، يباشر رئيس الجمعية الوطنية أو من يمثله مهام
الرئيس . ويتعين على الجمعية الوطنية أن تعين البديل في غضون ٧٢ ساعة من
المناصب . ويظل الأشخاص المعينون على هذا النحو في مناصبهم خلال بقية فترة الولاية .

٣٣ - ويباشر رئيس الجمهورية المهام التالية:

(أ) مراقبة وضمان الامتثال للدستور والقانون ؛

(ب) تمثيل الدولة ؛

(ج) ممارسة سلطة اصدار القوانين والحق في الاعتراض ، وفقا لاحكام

الدستور الحالي ؛

(د) اصدار أوامر تنفيذية لها قوة القانون في المجالات الضريبية

والادارية ؛

(هـ) اعداد الميزانية الاجمالية للجمهورية واصدارها بعد موافقة الجمعية

الوطنية عليها أو احاطتها علما بها ، حسب الاقتضاء ؛

(و) تعيين وعزل وزراء ونواب وزراء الدولة ؛ وممثلي مكتب الرئيس ،

والرؤساء ومديري الهيئات المستقلة والحكومية ، وغيرهم من الموظفين العمامين الذين

لا ينص الدستور والقانون على تعيينهم أو عزلهم بأسلوب آخر ؛

(ز) مباشرة السلطات التشريعية الموكولة إليه من الجمعية الوطنية خلال

فترات عدم انعقادها ؛

(ح) ادارة العلاقات الدولية للجمهورية والانضمام إلى المعاهدات أو

الاتفاقيات أو الاتفاقات الدولية وتعيين رؤساء البعثات الدبلوماسية ؛

(ط) اعلان حالة الطوارئ وتنفيذها في الحالات المنصوص عليها في الدستور

وعرض الاعلان على الجمعية الوطنية للتصديق عليه في غضون فترة لا تتجاوز ٤٥ يوما ؛

(ي) اصدار اللوائح التشريعية ؛

(ك) منح الالقاب والاوزمة الشرفية الوطنية ؛

(ل) تشكيل الحكومة وادارتها ورئاسة مجلس الوزراء ؛

(م) ادارة اقتصاد الدولة واتخاذ القرارات بشأن السياسات والبرامج

الاقتصادية والاجتماعية ؛

(ن) عرض قوائم على الجمعية الوطنية بأسماء ثلاثة من المرشحين للانتخاب

كقضاة في المحكمة العليا وقضاة في المجلس الانتخابي الاعلى ومراقب حسابات

الجمهورية ؛

(س) القيام بنفسه أو عن طريق نائب الرئيس بعرض التقرير السنوي وأي تقارير أو رسائل خاصة أخرى على الجمعية الوطنية ؛
(ع) أي سلطات أخرى تخول له بمقتضى الدستور والقانون .

٣٤ - ويقرر رئيس الجمهورية عدد وزارات الدولة والهيئات المستقلة والحكومية وتنظيمها واختصاصاتها . ويتمتع الوزراء ونواب الوزراء ورؤساء أو مديرو الهيئات المستقلة أو الحكومية بالحماية .

٣٥ - يشترط لتولي الفرد منصب الوزير أو نائب الوزير أو رئيس أو مدير هيئة مستقلة أو حكومية ما يلي:

- أن يكون من مواطني نيكاراغوا ؛
- أن يتمتع تمتعا كاملا بحقوقه السياسية والمدنية ؛
- أن لا يقل عمره عن ٢٥ سنة من العمر .

٣٦ - ويكون الوزراء ونواب الوزراء ورؤساء أو مديرو الهيئات المستقلة والحكومية مسؤولين عن أعمالهم طبقا للدستور والقانون .

باء - نظام السلطة القضائية

٣٧ - يرد نظام واختصاصات السلطة القضائية في المواد من ١٥٤ إلى ١٦٧ من الدستور .

٣٨ - العدل ملك للشعب وتقوم السلطة القضائية بتحقيقه باسمه وبالنيابة عنه عن طريق المحاكم التي تنشأ بموجب القانون .

٣٩ - تشكل المحاكم نظاما موحدا هيئته العليا هي المحكمة العليا .

٤٠ - تحدد السلطة القضائية اختصاص المحاكم . وهناك قضاء عسكري يباشر أعماله طبقا للنظام المقرر بمقتضى القانون .

٤١ - يكفل القضاء مبدأ الاجراءات القانونية الواجبة ؛ وهو يحمي حقوق الإنسان ويضمنها بتطبيق القانون في المسائل أو الحالات التي تدخل في اختصاصه .

٤٢ - يشترط في الفرد لكي يشغل منصب القاضي في المحكمة العليا ما يلي:

- أن يكون من مواطني نيكاراغوا ؛
- أن يكون من المحامين ؛
- أن يتمتع تمتعا كاملا بحقوقه المدنية والسياسية ؛
- لا يقل عمره عن ٢٥ سنة من العمر .

- ٤٢ - يخدم القضاة فترة تبلغ ستة سنوات ولا يجوز عزله إلا للأسباب المنصوص عليها في القانون .
- ٤٤ - يتمتع القضاة بالحماية .
- ٤٥ - تتألف المحكمة القضائية العليا من سبعة قضاة على الأقل تنتخبهم الجمعية الوطنية من قوائم المرشحين الثلاثة التي يعدها رئيس الجمهورية .
- ٤٦ - يتقلد القضاة مناصبهم أمام الجمعية الوطنية بعد حلف يمين الولاء للقانون .
- ٤٧ - يعين رئيس الجمهورية رئيس المحكمة القضائية العليا من بين القضاة الذين تنتخبهم الجمعية الوطنية .
- ٤٨ - تباشر المحكمة القضائية العليا الاختصاصات التالية:
- (أ) تنظيم وإدارة الجهاز القضائي ؛
- (ب) النظر والفصل في الاستئنافات العادية والاستثنائية المقدمة ضد أحكام محاكم الجمهورية وفقا للإجراءات التي ينص عليها القانون ؛
- (ج) النظر والفصل في الانتصاف عن طريق الأعبارو لانتهاك الحقوق الدستورية وفقا لقانون الأعبارو ؛
- (د) النظر والفصل في دعاوى عدم الدستورية التي تقدم وفقا للدستور وقانون الأعبارو ؛
- (هـ) تعيين قضاة محكمة الاستئناف وقضاة محاكم الجمهورية وفقا للإجراءات المنصوص عليها في القانون ؛
- (و) وضع نظامها الداخلي وتعيين موظفيها ؛
- (ز) أي وظائف أخرى تسند إليها بموجب الدستور والقانون .
- ٤٩ - وأعضاء الجهاز القضائي مستقلون في تأدية وظائفهم ولا يكونون بالسواء إلا للدستور والقانون ؛ وتحكمهم ، في جملة أمور ، مبادئ المساواة ، وعلنية الإجراءات ، والحق في الدفاع . والتقاضى في نيكاراغوا بالمجان .
- ٥٠ - ويعتمد تنظيم الجهاز القضائي وإدارته على المشاركة الشعبية طبقا لما هو منصوص عليه في القانون . ويتمتع أعضاء المحاكم بنفس السلطات لدى مباشرتهم لوظائفهم القضائية سواء كانوا من المحامين أم لم يكونوا كذلك .
- ٥١ - وتكون قرارات وأحكام المحاكم والقضاة ملزمة لسلطات وأجهزة الدولة وللأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المعنيين .

جيم - نظام السلطة التشريعية

٥٢ - تتولى الجمعية الوطنية السلطة التشريعية بالنيابة عن الشعب وبتفويض منه . وتشمل الجمعية الوطنية ٩٠ ممثلاً ونوابهم الذين ينتخبون بالاقتراع العام والمتكافئ والمباشر والحر والسري في دوائر اقليمية طبقاً لنظام التمثيل النسبي الذي يحكمه القانون الانتخابي . ويجوز زيادة عدد الممثلين بناء على التعداد العام للسكان وفقاً للقانون .

٥٣ - ويتمتع المرشحون لمنصبي رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية الذين يشتركون في الانتخابات ذات الصلة ولكنهم لا يفوزون فيها بالعضوية أيضاً في الجمعية الوطنية بصفتهم ممثلين كاملين أو بدلاء على التوالي ، وتحقيقاً لذلك ، يتعين أن يكون عدد الأصوات التي يحصلون عليها على المستوى الوطني مساوياً لمتوسط النسبة المقررة للدائرة الانتخابية أو أكثر .

شالسا - الاطار العام الذي تتم في حدوده حماية حقوق الإنسان

٥٤ - ما هي السلطات القضائية أو الادارية أو السلطات المختصة الاخرى التي تملك ولاية تؤثر على حقوق الإنسان؟

السلطات القضائية: القضاة المحليون وقضاة الدوائر ، ومحاكم الاستئناف ، والمحكمة العليا ؛

السلطات الادارية: وزارة الداخلية ، والشرطة الوطنية ، والنيابة العامة ؛
والمأمورية المدنية للمسؤولية المهنية التي تتلقى الشكاوى يجوز لها بعد بحثها أن تقدم توصيات تأديبية إلى السلطات الرئاسية بالشرطة . ولا تعتبر هذه المأمورية وكالة عقابية .

٥٥ - ما هي سبل الانتماء المتاحة للغرد الذي يدعي بانتهاك أي حق من حقوقه وما هي نظم التعويض وإعادة التأهيل القائمة للمجني عليهم؟

الحقوق المنصوص عليها في الدستور وفي قانوني الاجراءات الجنائية والمدنية ؛
حق الطعن في دستورية أي فعل أو مرسوم أو لائحة للاعتراض على أي فعل أو امتناع من جانب أي مسؤول أو سلطة أو وكالة تنتهك أو تشرع في انتهاك الحقوق والضمانات المنصوص عليها في الدستور ؛

الانتماء بالأخبار من أي حكم أو فعل أو قرار وعموماً من أي عمل أو امتناع من جانب مسؤول أو سلطة أو وكالة تنتهك أو تشرع في انتهاك الحقوق والضمانات المنصوص عليها في الدستور ؛

الانتماء بطلب الاحضار أمام المحكمة الذي ينطبق بالنيابة عن الاشخاص الذين انتهكت أو الذين من المحتمل أن تنتهك حريتهم وسلامتهم الجسدية وأمنهم ؛

وينص القانون على شكلين للانصاف: المادي (المالي ، التعويض أو السرد) والمعنوي ؛

رد الاعتبار: رد الاعتبار المادي أو التعليمي أو الادبي أو النفسي الذي يسمح القانون لأي سلطة ترى لزوما له بتقريره ، تبعا للظروف .

٥٦ - هل يتمتع أي حق من الحقوق المشار إليها في صكوك حقوق الانسان المختلفـة بالحماية سواء في الدستور أو بموجب شرعة مستقلة للحقوق ، وفي حالة وجود مثل هذه الحماية ما هي الاحكام التي وردت في الدستور أو شرعة الحقوق للخروج عليها وفي أية ظروف؟

تتمتع هذه الحقوق بحماية الدستور .

ويجوز الخروج عليها في الاحوال التالية:

المادة ١٨٥ من الدستور: "... يجوز لرئيس الجمهورية أن يوقف في جميع أرجاء الاقليم الوطني أو في جزء منه الحقوق والضمانات المنصوص عليها في هذا الدستور في حالة الحرب أو عندما يقتضي أمن الدولة ذلك ... نتيجة للظروف الاقتصادية أو في حالة وقوع كارثة وطنية ..." (لا يجوز أن يصدر المرسوم الذي يعلن حالة الطوارئ إلا فترة زمنية معينة ، ويجوز تمديد هذه الفترة) .

المادة ١٨٦ من الدستور "... لا يجوز لرئيس الجمهورية أن يوقف العمل بالمواد التالية: ٢٣ ، ٢٥ ، الفقرة ٣ ، ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٣ ، الجزء الأخير من الفقرة ٢-١ والفقرتان ٣ و ٥ ، ٣٤ باستثناء الفقرتين ٢ و ٨ ، ٣٥-٤٤ ، ٤٦-٤٨ ، ٥١ ، ٥٦-٦٥ ، ٦٧ ، الفقرة ١ ، ٦٨ ، الفقرة ١ ، ٦٩-٧٦ ، ٧٨-٨١ ، ٨٤-٨٧ ، ٨٩-٩١* (انظر المرفق ١) .

٥٧ - كيف تعتبر صكوك حقوق الانسان جزءا من النظام القانوني الوطني؟

ترد هذه الحقوق في فرعين من الدستور:

(١) الفصل الاول ، العنوان الرابع ، حقوق شعب نيكاراغوا وواجباته

وضماناته: (المواد من ٢٣ إلى ٤٦) ، الحقوق الفردية .

الحق في الحياة ؛ الحق في الحرية الفردية ؛ وفي الامان ؛ وفي الاعتراف بالشخصية الفرد وبأهليته القانونية ؛ وفي التمتع بالخصوصيات والحياة الاسرية ؛ وفي عدم انتهاك حرمة المسكن والمراملات والاتصالات ؛ وفي احترام الشرف والسمعة ؛ وفي المساواة أمام القانون ؛ وفي الامبارو وفي حماية الدولة وممثليها الدبلوماسيين في الخارج ؛ والحق في حرية التعبير وفي اعتناق أو عدم اعتناق دين معين ؛ والحق في التنقل وفي الإقامة في أي مكان من الاقليم الوطني وفي حرية الدخول إلى القطر ومفادته ؛ والحق في عدم الالزام بتأدية أي عمل لا يقتضيه القانون أو في المنع من تأدية أي عمل لا يمنعه ؛ والحق في عدم الاحتجاز أو السجن أو الحرمان من الحرية

بطريقة تعسفية إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراءات القانونية المقررة ؛
وحق الأشخاص الذين يقدمون للمحاكمة في محاكمتهم في نفس الظروف ، وفي افتراض
براءتهم إلى أن تثبت ادانتهم قانونيا ؛ والحق في المحاكمة دون تأخير أمام محكمة
مختمة منشأة بمقتضى القانون ؛ والحق في عدم استبعاد قاض مختص من ولايته إلا في
الحالات التي ينص عليها الدستور والقانون ؛ وحق المتهم في التدخل بالأصالة عن نفسه
وفي الاستعانة بمحام منذ بداية الإجراءات وكذلك الحق في وقت وامكانيات كافيين لإعداد
دفاعه ؛ والحق في قيام المحكمة بانتداب محام له في حالة عدم تعيين مستشار قانوني
أو في حالة مشول المتهم لأول مرة أمام المحكمة ؛ وحق الأفراد الذين ينتظرون
المحاكمة في الاتصال بحرية وعلى حدة مع محاميهم وفي الحصول بالمجان على مساعدة أحد
المرجمين الشفويين في حالة عدم المامهم أو تحديثهم باللفة التي تستخدمها
المحكمة ؛ وعدم جواز الزامهم بتأدية الشهادة ضد أنفسهم أو ضد أزواجهم أو رفقاتهم
الذين يعيشون معهم معيشة واقعية مستقرة أو ضد أقاربهم إلى الدرجة الرابعة في حالة
القرباة بالدم أو إلى الدرجة الثانية في حالة القرباة بالنسب ، أو في الاعتراف
بذنبهم ؛ والحق في البراءة أو الادانة في الحدود الزمنية القانونية المقررة عن
طريق إحدى المحاكم وفي اللجوء إلى محكمة أعلى درجة لإعادة النظر في دعواهم في حالة
ادانتهم نظير أي جريمة ؛ وعدم جواز محاكمتهم مرة أخرى نظير أي جريمة صدر حكم
نهائي بادانتهم أو براءتهم فيها ؛ وعدم جواز محاكمتهم أو ادانتهم لأي عمل أو
امتناع لم يكن قطعيا مصفا في القانون وقت ارتكابه كجريمة يعاقب عليها القانون
وعدم جواز الحكم عليهم بعقوبة لم ينص عليها القانون من قبل ؛ وينبغي أن تكون
المحاكمات الجنائية علنية ، وإن كان يجوز في بعض الأحوال استبعاد الصحافة والجمهور
لأسباب أدبية أو أسباب تتعلق بالنظام العام أو أمن الدولة ؛ ولا يجوز الحكم على
الأحداث أو اتخاذ أي إجراءات قانونية قبلهم (ينظم قانون خاص هذه المسألة) ؛ ولجميع
الأشخاص الحق في احترام ملامتهم الجسدية والنفسية والأدبية ؛ والحق في عدم الخضوع
للتعذيب أو لإجراءات أو عقوبة أو معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة ؛ وعدم جواز
امتداد العقوبات إلى خلاف الشخص المدان (لا يجوز صدور أحكام تتجاوز في حد ذاتها أو
يتجاوز مجموعها السجن لمدة ٢٠ عاما) ؛ ولا يكون للقانون أثر رجعي إلا في المسائل
الجنائية ولصالح الأشخاص المدانين ؛ وفي نيكاراغوا ؛ يتسم النظام العقابي
بالإنسانية وهدفه الأساسي هو اصلاح السجناء وإعادة اندماجهم في المجتمع ؛ وللنساء
الحق في الاحتجاز في سجون منفصلة عن الرجال ؛ ولا يجوز استرقاق أحد (الرق وجميع
أشكال تجارة الرقيق ممنوعة) ؛ ولا يجوز احتجاز أحد بسبب ديونه (لا يحول هذا المبدأ
دون صدور أوامر من السلطات القانونية المختصة لعدم سداد نفقات المعيشة) ؛ وحق
اللجوء مكفول ؛ ولمواطني نيكاراغوا الحق في امتلاك الممتلكات الشخصية ؛ ويجوز
للأشخاص الذين انتهكت حقوقهم الدستورية أو الذين يخشون من انتهاك هذه الحقوق
التماس الاحضار أمام المحكمة أو اللجوء إلى الامبارو ، حسب الاقتضاء ؛ ويستحق جميع

الأشخاص ، داخل الاقليم الوطني ، حماية الدولة والاعتراف بالحقوق الذاتية للفرد ، واحترام وتعزيز وحماية حقوق الانسان بغير قيود ، والتمتع الكامل بحقوق الانسان المنصوص عليها في الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وفي الاعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الانسان ، وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادرين من الامم المتحدة ، فضلا عن الاتفاقية الأمريكية لحقوق الانسان الصادرة من منظمة الدول الأمريكية .

(ب) الفصل الثاني ، الحقوق السياسية (المواد من ٤٧ إلى ٥٥)

ينص هذا الفصل على أن النيكاراغويين الذين يبلغون ١٦ سنة من العمر يعتبرون من المواطنين ؛ وعلى أن المواطنين وحدهم هم الذين يتمتعون بالحقوق السياسية المنصوص عليها في الدستور والقوانين ، دون أي قيود خلاف القيود المقررة لأسباب تتعلق بالنسب . وينص هذا الفصل أيضا على المساواة بغير قيود بين جميع النيكاراغويين في تمتعهم بحقوقهم السياسية وممارستهم لها وتأديتهم لواجباتهم ومسؤولياتهم (هناك مساواة تامة بين الرجال والنساء) ؛ وكذلك على التزام الدولة بإزالة العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للنيكاراغويين في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لنيكاراغوا . وينص هذا الفصل كذلك على حق العمال في الحضر والريف ، والنساء ، والشباب ، والمزارعين ، والحرفيين ، والمثقفين ، والفنانين ، وأعضاء الطوائف الدينية ، والمجتمعات على ساحل المحيط الاطلنطي ، والسكان بوجه عام بغير تمييز في تكوين الجمعيات ؛ وللمواطنين الحق في الاشتراك على قدم المساواة في الشؤون السياسية وفي ادارة شؤون الدولة ؛ وللمواطنين الحق في الانتخاب وفي ترشيح أنفسهم في الانتخابات الدورية وفي التقدم للمناصب العامة ؛ وللمواطنين الحق في تقديم العرائض ، وفي الكشف عن المخالفات ، وفي التقدم فرديا أو جماعيا بانتقادات بناءة إلى السلطات الحكومية أو غير الحكومية ، وفي الحصول على حل أو رد سريعين ، وفي العلم في غضون الفترة الزمنية القانونية بأي قرار يتم اتخاذه ؛ وللمواطنين الحق في التجمع السلمي وفي التظاهر والتعبئة العلنيين ؛ وللنيكاراغويين الحق في تنظيم الأحزاب السياسية أو في الانضمام إليها للمشاركة في ممارسة السلطة أو لمعارضتها .

(ج) الفصل الثالث - الحقوق الاجتماعية (المواد من ٥٦ إلى ٦٩)

للنيكاراغويين الحق في العمل وفقا لطبيعتهم البشرية ؛ وللنيكاراغويين الحق في التعليم وفي الثقافة ؛ وللنيكاراغويين حق متكافئ في الصحة (تكفل الدولة الاوضاع الأساسية للنهوض بالصحة واستردادها ومعالجتها) ؛ وللنيكاراغويين الحق في بيئة صحية (تلتزم الدولة بالمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية وحمايتها ومعالجتها) ؛ وتكفل الدولة الحق في الضمان الاجتماعي ؛ وتسمى الدولة إلى وضع برامج لضمان اتاحة الغذاء المناسب وتوزيعه المنصف ؛ وللنيكاراغويين الحق في إمكان مناسب ، وفي الرياضة ، وفي التربية البدنية ، وفي الترويج والترفيه ؛ وفي معلومات صادقة ؛

والحق في الاعلان مسؤولية اجتماعية ؛ ووسائط الاعلام في خدمة المصلحة الوطنية ؛
ولجميع الاشخاص ، سواء فرديا أو جماعيا ، الحق في التعبير عن معتقداتهم الدينية
سرا أو علانية عن طريق العبادة والممارسة والتعليم .

(د) الفصل الرابع - حقوق الأسرة (المواد من ٧٠ إلى ٧٩)

للنيكاراغويين الحق في قيام الدولة بحماية الأسرة ؛ وللنيكاراغويين الحق في
تكوين أسرة ؛ وتحمي الدولة الزواج والمرافقة الواقعية ؛ وتوفر الدولة حماية خاصة
لعملية الانجاب (تتلق النساء حماية خاصة أثناء الحمل وتمنح لهن أجازة وضع بأجر
واعانات اجتماعية مناسبة) ؛ ولجميع الاطفال حقوق متكافئة ؛ وينبغي للدولة أن تضع
برامج خاصة وأن تنشئ مراكز لرعاية الاحداث ؛ وللمسنين الحق في حماية أسرهم
والمجتمع والدولة ؛ وتحمي الدولة الابوة والامومة المسؤولين ؛ وأنشأت الدولة الحق
في التبني في حالة واحدة فقط هي كونه لصالح التنمية الشاملة للقاصر .

(هـ) الفصل الخامس - حقوق العمل (المواد من ٨٠ إلى ٨٨)

يسلم الدستور بأن العمل من الحقوق والمسؤوليات الاجتماعية ؛ وللعمال الحق
في الاشتراك في ادارة المؤسسات ؛ والحق في ظروف عمل تكفل أجورا متكافئة ، وفي سداد
الأجور نقداً ، والعمل ثمان ساعات يوميا ، وراحت ، وأجازات ، ومكافئة الشهر
الثالث عشر ، وتأمين العمل ، والضمان الاجتماعي ، وحماية شاملة للعمال وأسرهم ،
فضلا عن ظروف عمل تكفل السلامة الجسدية ، والصحة ، والمرافق الصحية ، وتخفيض
المخاطر المهنية ؛ ويسلم الدستور بالحق في الاضراب ؛ ولا يجوز تشييل القصر ؛ ويستحق
العاملون تعليما ثقافيا وعلميا وتقنيا ؛ ولجميع النيكاراغويين الحق في حرية
اختيار مهنتهم أو تجارتهم وممارستها ؛ وتوجد حرية نقابية كاملة في نيكاراغوا ؛
ويملك العمال حق غير قابل للتصرف في الدخول في اتفاقات فردية أو جماعية مع أرباب
أعمالهم .

(و) الفصل السادس ، حقوق مجتمعات ساحل المحيط الاطلنطي (المواد من ٨٩

إلى ٩١)

لمجتمعات ساحل المحيط الاطلنطي بعض الحقوق والالتزامات شأنهم شأن جميع سكان
نيكاراغوا ؛ فهم يتمتعون بالحق في حرية التعبير وفي المحافظة على لغاتهم وفنونهم
وثقافتهم ؛ وهم يتمتعون بحماية حقوقهم بوصفهم من الاقليات ، بسبب لغتهم وثقافتهم
وأصلهم .

القانونان الجنائي والمدني

٥٨ - تنص المادة ٤٦ من الدستور ، تحت العنوان الرابع "حقوق وواجبات وضمانات شعب
نيكاراغوا" ، الفصل الاول ، حقوق الافراد ، على ما يلي:

"... يتمتع جميع الاشخاص في الاقليم الوطني بحماية الدولة واعترافها بالحقوق
المتأصلة فيهم بوصفهم من البشر ، وكذلك باحترام وتميز وحماية حقوق الإنسان
بغير قيود ، والممارسة الكاملة للحقوق المنصوص عليها في الاعلان العالمي

لحقوق الإنسان ، والاعلان الامريكى لحقوق وواجبات الانسان ، والعهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادرين من الامم المتحدة ، والاتفاقية الامريكية لحقوق الإنسان الصادرة من منظمة الدول الامريكية .

٥٩ - هل يجوز الاستناد إلى أحكام صكوك حقوق الإنسان المختلفة أمام المحاكم أو غيرها من السلطات القضائية أو الادارية ، أو انفاذها مباشرة عن طريق هذه المحاكم والسلطات ، أم ينبغى تحويلها إلى قوانين أو لوائح ادارية داخلية لإنفاذها عن طريق السلطات المختصة؟

٦٠ - يجوز تطبيق هذه الصكوك من جانب السلطات القضائية والادارية بعد التصديق على الملك أو انضمام نيكاراغوا إليه ونشر مرسوم التصديق أو الانضمام ذي الملة .

٦١ - هل توجد أي مؤسسات أو آليات وطنية مسؤولة عن الاشراف على تنفيذ حقوق الإنسان؟

٦٢ - توجد مثل هذه المؤسسات والآليات فعلا . وهي كما يلي: المحاكم ، والنيابة العامة ، والمأمورية المدنية للمسؤولية المهنية التي تعالج الشكاوى المتعلقة بالمخالفات التي يرتكبها رجال الشرطة ؛ ولجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية الوطنية التي تنظر في الشكاوى وتقدم توصيات .

٦٣ - ويتلقى مكتب المستشار العسكري لجيش سندنستا الشعبي الشكاوى المتعلقة بالمخالفات أو الاساءات التي يرتكبها أفراد جيش سندنستا الشعبي .

٦٤ - وتعالج اللجنة الثلاثية التي تشمل مكتب الكردينال ميغيل أوبندو آي برافسو واللجنة الدولية للدعم والتحقق والحكومة المركزية المخالفات والشكاوى المقدمة ضد الأعضاء السابقين للمقاومة النيكاراغوانية وقطاعات أخرى من الشعب .

رابعا - الاعلام والدعاية

٦٥ - يرجى الإشارة إلى ما إذا كانت قد بذلت جهود خاصة لتعزيز إلمام الجماهير والسلطات ذات الصلة بالحقوق الواردة في صكوك حقوق الإنسان المختلفة . وينبغي أن تشمل المواضيع التي سيتم تناولها أسلوب نشر نصوص صكوك حقوق الإنسان المختلفة ونطاقه ، وما إذا كانت هذه النصوص قد ترجمت إلى اللغة أو اللغات المحلية ، وما هي الوكالات الحكومية المسؤولة عن اعداد التقارير ، وما إذا كانت هذه الوكالات تتلقى عادة معلومات بشأن مدخلات أخرى من مصادر خارجية ، وما إذا كانت تطرح محتويات التقارير للمناقشة العامة .

٦٦ - ترتبط سياسة السلم والحرية والديمقراطية والتنمية التي تنتهجها حكومة نيكاراغوا الحالية ارتباطاً وثيقاً باحترام حقوق الإنسان المتعلقة بجميع النيكاراغويين وممارستهم لها ممارسة كاملة . ويكمن في هذه المبادئ التزام الحكومة الحالية التزاماً صارماً بوضع سياسة متجانسة ومتناسقة لحقوق الإنسان من الجانبين النظري والعملي معا .

٦٧ - ولضمان حماية حقوق الإنسان واحترامها وتعزيزها أثناء انتقال نيكاراغوا إلى الديمقراطية ، كان من الضروري أن يتم تبسيط الآلية المؤسسية فوراً وتحديثها .

٦٨ - وهكذا ، وكجزء من تعزيز الآلية المؤسسية لحقوق الإنسان ، أنشأت وزارة الداخلية "المأمورية المدنية للمسؤولية المدنية" لتأدية وظيفتين: التدريب ، لرفع مستوى التربية المدنية بين أفراد الشرطة ؛ وثانياً ، لإجراء تحقيقات أولية فسي الشكاوى المتعلقة بالإساءات التي يرتكبها أفراد الشرطة ، وجمع المعلومات ، حسب الاقتضاء ، والتوصية بعقوبات إدارية للجرائم البسيطة ، أو إحالة الدعاوى التي قد تنطوي على جرائم أشد جسامة إلى مكتب المستشار المناسب . ويتلقى فريق مركزي من المحققين دعماً إقليمياً من الممثلين المدنيين لحكام الأقاليم .

٦٩ - وفيما يتعلق بالوظيفة التعليمية للمأمورية المدنية للمسؤولية المهنية ، نظمت الحكومة المركزية سلسلة من الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمحاضرات والدورات التعليمية بشأن حقوق الإنسان لأفراد الشرطة وغيرها من إدارات وزارة الداخلية فضلاً عن موظفين عامين آخرين مسؤولين عن إقامة العدل .

٧٠ - وأضافت وزارة التعليم من جانبها برنامجاً دراسياً عن حقوق الإنسان كمادة إلزامية في البرامج الدراسية الابتدائية والثانوية .

٧١ - وأنشأت أيضاً جامعتان نيكاراغويتان هما جامعة أمريكا الوسطى والجامعة الوطنية المستقلة لنيكاراغوا كرسيان جامعيان لحقوق الإنسان في كليتي الحقوق فيهما وأدخلتا حقوق الإنسان كمادة مستقلة في برامج دراسية أخرى .

٧٢ - وتساعد أيضاً برامج إذاعية ترعاها منظمات غير حكومية محلية في تقديم معلومات عن حقوق الإنسان ونشرها . وتساهم أيضاً نفس المنظمات في تنظيم حلقات دراسية للقوات المسلحة والشرطة .

٧٣ - وكجزء من برنامج حقوق الإنسان المتواصل للجماعة الأوروبية ، تقام "مشاريع خاصة" واسعة النطاق لتقديم معلومات عن حقوق الإنسان في مناطق النزاع السابقة .

٧٤ - ولتعزيز الهيئات الادارية التي تسعى إلى موافاة المواطنين العاديين بسبل لاستعجال حقوقهم وطلباتهم المعروضة على سلطات الدولة ، أنشأت حكومة نيكاراغوا مكتب أمين المظالم لحقوق الإنسان للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان ورصد الامتثال لاتفاقات حقوق الإنسان التي صدقت نيكاراغوا عليها .

٧٥ - وباختصار الهدف من مكتب أمين المظالم هو تعزيز وحماية حقوق الإنسان وضمان تمتع المواطنين بها وممارستها ممارسة كاملة .

٧٦ - كذلك ، تسعى الحكومة بقيادة السيدة فيوليتا باريوس دي شامورو حثيثا إلى تحسين الحالة الشاملة في نيكاراغوا وإلى رفع حالة مستويات التعليم والعمل ، والوصول إلى الصحة ، والثقافة ، والضمان الاجتماعي لكي يتمكن الافراد من التمتع بحياة لائقة ولكي تعتبر حقوق الإنسان أداة للتغيير وطريقا إلى مجتمع أكثر عدالة وأكثر انسانية وفي هذا الصدد ، وضعت السلطة التنفيذية خطة عمل لمكافحة الفقر وآثاره الجسيمة . وتشمل الخطة وزارات الصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية والاقتصاد ومكتب نائب رئيس الجمهورية علاوة على وكالتين أنشئتتا خصيما هما صندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ وصندوق القطاعات المحرومة .

٧٧ - وصندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ وكالة لتنظيم الاموال المحلية والاجنبية اللازمة لتمويل مشاريع الطوارئ وادارتها . ويهدف الصندوق إلى تشجيع التنمية الكاملة لطاقة الفقراء عن طريق اندماجهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدولة ، وتحسين مستويات معيشتهم ، وتقديم الدعم لانشطتهم الانتاجية ، والمساهمة في تعزيز واحترام حقوق الإنسان الخاصة بهم .

٧٨ - وأنشئ صندوق قطاعات المحرومين لتنفيذ مشاريع دعم الصناعات الصغيرة وتدريب جرحى الحرب .

٧٩ - وتقوم وزارة الخارجية كقاعدة عامة بإعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان بالتعاون مع الهيئات الحكومية الأخرى المعنية . بيد أنه تقوم وزارة العمل بإعداد التقارير المتعلقة باتفاقيات منظمة العمل الدولية وتناقش محتوياتها مع رابطات أرباب الاعمال والعمال .

ألف - معلومات عن التمييز الواقعي ضد المرأة في نيكاراغوا

٨٠ - ركزت حكومة نيكاراغوا ، عملاً ببرنامجها ونظراً إلى خطورة الأزمات الراهنة ، على المرأة كمستفيدة من السياسات القطرية الشاملة ؛ وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أعادت الحكومة معهد نيكاراغوا لشؤون المرأة ، وأصبح هذا المعهد في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ جزءاً من مجلس الوزراء .

٨١ - ومن الثابت تماماً وبوضوح أن النساء في نيكاراغوا وأسرهن في وضع مجحف وأن حل مشاكلهن لا يعتمد عليهن وحدهن ولكن على الدولة والمجتمع ككل . ومن الوسائل الأساسية لتغيير هذا الوضع أن تشترك النساء بنشاط في عملية التنمية المستدامة للقطر وأن تكفل لهن الاستفادة من التنمية .

٨٢ - ولقد أدت العوامل الرئيسية المرتبطة بهذه الحالة والتي تتسم بطابع تشريعي أو اجتماعي - اقتصادي أو أيديولوجي أو ثقافي ، ومعها عوامل أخرى "غير منظورة" ، إلى تلبية المرأة ، وبخاصة إلى اضطلاعها بالاضافة إلى دورها المنزلي بأعمال أخرى لزيادة دخل الأسرة ، مما نتج عنه ازدواج عملها اليومي .

٨٣ - ومن العوامل السلبية الأخرى أن النساء في نيكاراغوا يحملن لأول مرة في سن مبكرة جداً ، مما يعرضهن للخطر ، وبخاصة الشابات منهن والنساء اللاتي تزيد أعمارهن عن ٢٥ سنة من العمر . كذلك ، تؤدي آثار سوء التغذية وعدم كفايتها منذ الطفولة ، علاوة على ضيق الفواصل بين كل حمل وآخر ، والأعداد الكبيرة للأطفال ، والانهاك الناتج عن ازدواج العمل اليومي ، إلى شيخوخة المرأة قبل الأوان وما يترتب على ذلك من مخاطر عالية وبالتالي إلى زيادة معدلات الوفيات بين الأمهات .

٨٤ - وتعزى أساساً الزيادة المخيفة في عدد الأسر التي يكون رب الأسرة فيها من النساء ، وخاصة فيما بين الفقراء ، إلى هجرة الرجال وتخلي الأزواج أو الرفقاء الذكور عن أسرهم . وفي مثل هذه الظروف ، تصبح النساء العائل الأدبي والاقتصادي الرئيسي للأطفال والأقارب . ولذلك ، صفت الشابات والنساء ربات الأسر الفقيرة في الحضر والريف ، بسبب ظروفهن الخاصة ، كمجموعات ذات أولوية في الاستفادة من السياسة الاجتماعية والاقتصادية للحكومة .

٨٥ - وبناء على ذلك ، أدى اهتمام حكومة الإنقاذ الوطني الحالية بالحالة الاجتماعية إلى قيامها في عام ١٩٩٠ بإصدار قرار ، عملاً ببرنامجها الحكومي ، بموافاة "القطاعات الهامشية والمستغلة تاريخياً في مجتمع نيكاراغوا بالمكاسب المادية والروحية للمجتمع ككل ، مما سيؤدي إلى توسيع نطاق العدالة الاجتماعية" .

٨٦ - وطبقا لهذا المبدأ ، تشمل السياسة الاجتماعية من بين أهدافها الاجمالية الأهداف النسائية المحددة التالية:

٨٧ - "... تيسير وتعزيز وصول النساء الى الخدمات الأساسية للصحة ، والعمل ، والامكان ، والغذاء ، والتغذية ، والتدريب ، والمهارات لتمكينهن من الاشتراك في الجوانب والمجالات المختلفة لمجتمع نيكاراغوا على قدم المساواة ...".

٨٨ - ولتحقيق ذلك ، حددت أولويات ، تشمل النساء ربوات الأسر الفقيرة لتشجيع اشتراكهن في توليد العمل والدخل ، وفي الصحة والرفاه ، والتعليم والثقافة .

٨٩ - ويعمل معهد نيكاراغوا لشؤون المرأة كوكالة رائدة لهذه السياسة الاجتماعية الشاملة ويقوم بصفته هذه بما يلي:

(أ) المشاركة في صياغة سياسة شاملة لتعزيز التكافؤ الكامل للغرض بين الرجال والنساء ؛

(ب) القيام ، بالاشتراك مع المؤسسات الحكومية ، بتنسيق البرامج والمشاريع وتقديم المشورة لها لاتباع نهج يعتمد على الجنسين في تخطيطها وتنفيذها ؛
(ج) تنمية الوعي ، على المستويين القاعدي والحكومي ، بالقضايا المتعلقة بالجنسين بوجه عام ، وبحالة المرأة في نيكاراغوا بوجه خاص ، بتعزيز تدابير القضاء على جميع أشكال التمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو العجز .

٩٠ - ويمكن تلخيص البرامج والأنشطة الرئيسية التي يضطلع بها المعهد على النحو التالي:

(أ) المشاركة الفعلية في صياغة السياسة الاجتماعية ؛
(ب) القيام ، بالاشتراك مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية ، بتطوير البرنامج بتوفير رعاية شاملة للمرأة ، تعتمد على التنسيق فيما بين المؤسسات . ويستهدف هذا البرنامج ربوات الأسر والعاملات منهن ، ويهدف الى تلبية الاحتياجات الخاصة بهن بوصفهن من النساء ؛

(ج) برنامج المرأة والبيئة والتنمية الذي انبثق عن الاجتماع الخامس لزوجات رؤساء الدول في أمريكا الوسطى (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١) والذي يهدف أساسا الى توليد العمل والدخل للنساء الفقيرات في القطاعات الحضرية والريفية في إطار الحماية البيئية وتدابير الحفظ ؛

(د) إنشاء لجنة لمكافحة العنف ضد المرأة ؛

(هـ) لجنة تخفيض معدل الوفيات بين الأمهات التي تشمل عدة منظمات دولية وحكومية وغير حكومية ؛

(و) تنمية الوعي بالجنسين عن طريق حلقة العمل والحلقات الدراسية للنساء من جميع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة لمعالجة قضايا التثقيف الجنسي ، وتنظيم الأسرة ، ومنع الحمل ، والعلاقات بين الابوين والاطفال ، وتدار حلقات العمل والحلقات الدراسية المذكورة على أساس العمل الجماعي في إطار المجتمعات .

باء - التطورات فيما يتعلق بمشكلة الميسكيتو وآثارها على الحقوق المنصوص عليها في المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد

٩١ - نشأت أثناء الإدارة السابقة مشاكل جسيمة مع معظم المجموعات الأصلية في منطقة المحيط الأطلنطي من القطر . وتضمنت هذه المشاكل ملكية الأراضي ، واستخدام الموارد - بسبب التعارض القانوني والدمتوري - والتبادل الثقافي . وقلل اعتماد "قانون استقلال منطقة المحيط الأطلنطي" من تأثير هذه المشاكل على العلاقات بين الحكومة المركزية والمجموعات الإثنية .

٩٢ - بيد أنه ساءت المشكلة مرة أخرى بسبب النزاع العسكري الذي أشر تأثيرا كبيرا على المناطق الريفية الواقعة على الحدود مع هندوراس حيث يوجد تركيز عالي لمجموعات الميسكيتو والسومو . وكانت النتيجة هي ترحيل السكان على نطاق واسع ، وتدمير مراكز الانتاج ، وتوقف العمل المعتاد للخدمات والنظام القضائي والإدارة العامة ، مما أدى الى حد كبير الى الغوض الاجتماعي والاضطراب الاقتصادي .

٩٣ - وعندما تقلدت رئيسة الجمهورية ، السيدة فيوليتا باريوس دي شامورو ، منصبها بلغت هذه المشاكل أقصى حد لها ولم تستجد بعد ذلك أية توترات أو علامات لاي أزمة معوقة .

جيم - التعاون الدولي وردود فعله على الحقوق المنصوص في المواد من ١٠ الى ١٢ من العهد

٩٤ - سيبلغ مجموع خطة الاستثمارات العامة في عام ١٩٩٣ ، ٣١٠ مليون كوردوباس (أورو) (٢١٨ مليون من دولارات الولايات المتحدة) . وتخص الخطة ٥٨ في المائة للهياكل الأساسية الاقتصادية ، و٢٣ في المائة لقطاع الانتاج ، و١٧ في المائة للهياكل الأساسية الاجتماعية ، و٢ في المائة للمجالات الأخرى . وستمول ٧٤ في المائة من الخطة بموارد خارجية (٣٦ في المائة من المنح و٢٨ في المائة من القروض) ، و١٦ في المائة بأموال حكومية ، و١٠ في المائة بموارد تقدمها الوكالات المنفذة للمشاريع . وتبدل التقديرات على أن الخطة ستولد نحو ١٢ ٨٠٠ وظيفة مباشرة و١٩ ٢٠٠ وظيفة غير مباشرة لمجموع ٣٢ ١٠٠ وظيفة دائمة .

٩٥ - وفي الاستثمارات العامة ، تولي الحكومة المركزية أولوية عليا للشؤون الاجتماعية ، التي تشكل نواة سياستها الانمائية الشاملة .

٩٦ - ويرتبط بالتالي حل المشاكل الاجتماعية في نيكاراغوا ارتباطا وثيقا بالنمو الاقتصادي للقطر ويتطلب الجمع بين الاستراتيجية الانمائية والانشطة التي تهدف الى تحسين رؤوس الاموال البشرية والى تخفيف الفقر ، لا سيما بين المواطنين الذين يلاقون صعوبة في الحصول على مكاسب النمو واسع الانتشار .

٩٧ - وتعتمد هذه الانشطة على استراتيجية اجتماعية تتكون من عنصرين رئيسيين . الاول هو تعزيز الوزارات في القطاع الاجتماعي لتمكينها من تادية المزيد من الخدمات بوجه افضل وبتكلفة اقل ؛ وفيما يتعلق بالثاني ، فلقد بدأت الحكومة توسعا كبيرا في صندوق الاستثمار الاجتماعي - الاقتصادي والبرنامج الوطني للمصالحة ورد الاعتبار للذين سيستخدمان كشبكات امان لمعظم الطبقات الضعيفة من السكان اثناء فترة الانتقال الاقتصادي التي يتطلبها برنامج التكيف الهيكلي .

٩٨ - وكانت الخطوة الاولى في سياسة القطاع الصحي هي إعادة شبكة الرعاية الصحية الاولى التي انقطعت نتيجة للحرب وللزمة الاقتصادية . وبدأت الحكومة برامج للوقاية من الامراض مثل برنامج تلقيح الاطفال ، وبرنامجي الرعاية السابقة للولادة واللاحقة لها ، وبرنامج التغذية ، وبرنامج الاصحاح ومياه الشرب النقية .

دال - المادة ١٠ - حماية الاسرة والامهات والاطفال

تطور معدل الوفيات بين الرضع منذ عام ١٩٨٦

٩٩ - تولي وزارة المحمة الاولى لمكافحة الوفيات بين الرضع . وانخفض الرقم من ٥٣٧ ٤ رضيع في عام ١٩٩٠ الى ٣٠٥٥ رضيع في عام ١٩٩١ ، أي بمقدار ٤٨٢ رضيع . ويرجع هذا أساسا الى الانخفاض في الوفيات من الاسهال (٧٨٦ أقل من السنة السابقة) الذي تحقق بدوره من خلال العمل المكثف للوقاية من الكوليرا والاسهال ومكافحتها .

١٠٠ - وانخفضت الوفيات نتيجة للالتهابات التنفسية الحادة بمقدار ١٣٨ حالة رغم زيادة الاستشارات الطبية للالتهابات التنفسية الحادة بمقدار ٣٨٠٠٠ حالة عن السنة الماضية .

١٠١ - وانخفضت أيضا وفيات الرضع حديثي الولادة (الوفيات اثناء الولادة) التي ترجع الى مشاكل تتصل بالولادة بمقدار ٤١٢ حالة عن السنة الماضية .

التطور التنظيمي لحقوق الأسرة منذ إصدار دستور عام ١٩٨٧

١٠٢ - ذكرت السيدة فيوليتا باريروس دي شامورو في حملتها الانتخابية فيما يتعلق بـ "وحدة الأسرة" ما يلي:

"... ستولى الأولوية لوضع خطط للانتعاش الأدبي والاقتصادي والاجتماعي الكامل لوحدة الأسرة في نيكاراغوا وسيكون الهدف الرئيسي هو استعادة مبادئها وقيمها الأخلاقية..." .

١٠٣ - وبالمثل ، لا يزال الدستور السياسي للجمهورية الذي صدر في عام ١٩٨٧ نافذا تماما وينص على الإطار القانوني الاساسي للعملية الديمقراطية الراهنة وعلى قاعدة سيادة القانون .

١٠٤ - ولذلك ، وتمشيا مع التقدم الذي أحرزه مجتمع نيكاراغوا في العقد الأخير في المجالات الاجتماعية ، والعمل ، والمسائل الإثنية والأسرية ، قررت الحكومة تعزيز قوانينها الموضوعية والاجرائية والدستورية التي تعالج رفاه جميع المواطنين وتوسيع نطاقها .

١٠٥ - ومن جهة ، صدر مؤخرا قانونان لصالح الأسرة في نيكاراغوا:

(١) قانون الطعام ، أو القانون رقم ١٤٢ الصادر في ١٨ شباط/فبراير ١٩٨٢ الذي يحكم الحق في الحصول على طعام والالتزام بتوفيره . والحق في الطعام موصول للأسرة ويحكم القانون أيضا بصفة ثانوية الالتزام بتوفير الطعام على أساس منتظم لأغراض التغذية ؛

(ب) القانون المعدل لقانون العقوبات . فيشمل القانون الجنائي الجرائم التي ترتكب ضد السلامة الجسدية والأدبية والنفسية للمرأة . وهذه الجرائم هي الاغتصاب ، والاختطاف ، والتعدي ، والضرب . وكان قانون العقوبات يتضمن أحكاما تمييزية تفرق بين النساء على أساس الاستقامة أو السمعة الأخلاقية . واستبعدت أيضا فكرة أن النساء فقط يمكن أن يقعن ضحايا لأعمال العنف وأصبح ينظر الى العنف كمشكلة اجتماعية تؤثر على البنات والبنين ، النساء والرجال .

١٠٦ - وقدمت أيضا حماية خاصة للأسرة عن طريق اتفاقات جماعية منها مثلا الاتفاقات المتعلقة بالحمل والولادة ، والمرأة ، والإنجاب ، والتدريب ، والاصحاح ، والسلامة المهنية:

(١) اتفاق MINSALUD-FETSALUD الجماعي ، المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ؛ البند الخامس عشر "الطلبات على العاملات المحيات" ؛

(ب) الاتفاق الجماعي بين Empresa Textilera de Nicaragua, SA ونقابة العمال ؛ البند ٢٧ ؛

- (ج) الاتفاق الجماعي بين Empresa Nacional del Vestuario ونقابة العمال ؛ البند ٨ ، الولادة ؛
(د) الاتفاق الجماعي لصناعة البناء ، المادة ٤٢ ، العاملات والولادة ؛
(هـ) الاتفاق الجماعي بين Empresa Agropecuario Jacinto Hernández ونقابة العمال ، المادة ٢٦ ، حقوق العاملات الحاملات ؛
(و) اتفاق Plywood de Nicaragua الجماعي ، البند ٨ ، الاعانات ؛
(ز) الاتفاق الجماعي بين وزارة التعليم والرابطة الوطنية للمعلمين فسي نيكاراغوا ، المادة ١٢ ، مراكز تعليم الاطفال .

١٠٧ - وفيما يلي الحقوق الرئيسية المكفولة في هذه الاتفاقات:

(أ) مزايا الأمومة

- ١ - كوب من الحليب وحمية مناسبة للعاملات الحاملات والأمهات المرضعات حتى ستة أشهر .
- ٢ - استبعاد العاملات الحاملات من العمل الليلي اعتبارا من الشهر السادس للحمل .
- ٣ - نقل العاملات الحاملات بعيدا عن الأماكن التي توجد فيها اشعاعات ضارة .
- ٤ - أجور اضافية بالقدر الذي لا يغطيه التأمين .
- ٥ - اعانة ولادة .
- ٦ - ضمان بقاء العاملة التي تحصل على المزايا في عملها .
- ٧ - وضع العاملات الحاملات في أعمال لا تحتاج إلى جهود كثيرة ولا تعرض محتتهن أو نمو جنينهن للخطر .
- ٨ - اجازة أمومة لمدة أربعة أسابيع قبل الولادة وثمانية أسابيع بعدها .
- ٩ - مساعدة وفحوص طبية سابقة للولادة .
- ١٠ - علاوة تبلغ نسبتها ٥٠ في المائة خلال الفترتين السابقتين للولادة واللاحقة لها .

(ب) مزايا الأسرة

- ١ - اجازة بأجر للعاملات التي لديهن أطفال تقل أعمارهم عن ١٠ سنوات من العمر عند مرض أطفالهن .
- ٢ - مواعيد عمل مرنة للأمهات اللاتي لديهن أطفالا معوقون .
- ٣ - اجازة للزواج والولادة ؛
- ٤ - معونة جنازات .
- ٥ - معونة واجازة لوفاة أحد أعضاء الأسرة المباشرين .
- ٦ - اجازة بأجر عند مرض أحد أفراد الأسرة المباشرين مرضا خطيرا أو دخوله المستشفى .

- ٧ - بيع الازياء المدرسية بأسعار مخفضة .
- ٨ - إنشاء مراكز لتنمية الاطفال .
- ٩ - إمداد المرافق الريفية للأطفال بالالبان .
- ١٠ - رعاية صحية لاسر العاملين الزراعيين .
- ١١ - منح دراسية وطنية وأجنبية للعاملين في مجال التعليم وأطفالهم .
- ١٢ - سلال التمويين والاعذية الاسامية .
- ١٣ - هدايا ، ومنح خاصة في نهاية العام ، وحفلات عيد الميلاد .
- ١٤ - مقاصف .
- ١٥ - بيع المنتجات الفرعية .
- ١٦ - عناية طبية للعاملين الذين يعانون من سوء تغذية شديدة .
- ١٧ - تأمين جماعي على الحياة .
- ١٨ - لوازم ومباني لما قبل المرحلة المدرسية .

(ج) المزايا الصحية للإنجاب

- ١ - الفحص الطبي كلما كانت هناك ضرورة لذلك ومرة واحدة كل ستة أشهر على الاقل . ويشمل الفحص فيما يتعلق بالنساء العاملات الكشف الطوعي على أمراض النساء كما يتم الكشف على النساء العاملات في مجال المبيدات الحشرية مرة كل شهرين طوال عملهن في هذا المجال .
- ٢ - عناية طبية متخصصة .

(د) التدريب

- ١ - تعليم البالغين لفترة تصل إلى ساعتين ونصف يومياً بأجر .
- ٢ - معونة مالية للعاملين الملتحقين بالدراسة .

(هـ) الامن الصحي والمهني

- ١ - إعانات الوفاة .
- ٢ - تأمين جماعي .
- ٣ - تحسين العيادات في أماكن العمل .
- ٤ - التدريب في الامن الصحي والمهني .
- ٥ - تشكيل لجنة صحية لكفالة ظروف عمل مناسبة .
- ٦ - تكاليف الجنازة ومنح أخرى .

هاء - موجز لهيكل ووظائف معهد نيكاراغوا للضمان الاجتماعي

الوظائف

١٠٨ - يعتبر معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي مسؤولاً عن انشاء وتنظيم الشبكات الوطنية المختلفة للضمان الاجتماعي ؛ وجمع التبرعات وغيرها من موارد المعهد ؛ ومنح المزايا المنصوص عليها في القانون ؛ واستثمار أمواله وفقاً للتشريع

الساري المفعول ، واجراء البحوث الاجتماعية - الاقتصادية المطلوبة بشأن تأثير العوامل الاجتماعية على رفاه السكان والانتاجية والتنمية الاقتصادية الوطنية ، والقيام ، بالتعاون مع مؤسسات أخرى ، بتطوير التعليم في المجالات العلمية والتقنية المتعلقة بالضمان الاجتماعي ، والمساعدة في تحسين مستويات معيشة السكان المستهدفين ، ومباشرة جميع الأنشطة الأخرى التي تؤدي إلى مقاصد المعهد ، وفقاً للأهداف العامة للخطط الوطنية في مجال الضمان الاجتماعي .

الهيكل

١٠٩ - يتكون هيكل معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي على النحو التالي:
" ... الفصل الأول ، 'التنظيم' ، المادة ١١٠ . فيما يلي هيئات المعهد:

- (أ) مجلس الإدارة
- (ب) الرئيس ونائب الرئيس
- (ج) المجلس الفني
- (د) إدارة الحسابات الداخلية
- (هـ) الخدمات الإدارية المطلوبة لوظائفه .

واو - اتفاق قوانين المؤسسات في نيكاراغوا بوصفها دولة طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بتشغيل الأحداث مع عمل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ و١٤ سنة من العمر ، على نحو ما ورد في الفقرة ٤١ من التقرير

(E/1986/3/Add.15)

١١٠ - نظراً لطبيعة العمل قيد البحث ، لا يتم في نيكاراغوا تشغيل الأطفال في الصناعة . وفي الريف - أي في العمل الزراعي - يسمح للأطفال بالعمل في مواسم البذر والحصاد لزيادة دخل أبويهم .

زاي - حالة الأطفال اليتامى واللقطاء وعدد الأطفال والشباب الذين لا تشملهم أنظمة الضمان الاجتماعي

١١١ - يعتبر معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي مسؤولاً ، من خلال ركن الرفاه الاجتماعي فيه ، عن مباشرة البرامج الاجتماعية على المستوى الوطني . وتستهدف هذه البرامج أقل قطاعات السكان حماية ، مع الاهتمام بوجه خاص بالأطفال والمسنين والمعوقين واللاجئين العائدين إلى الوطن .

١١٢ - وتهدف التنمية الاجتماعية في نيكاراغوا أساساً إلى القيام ، في إطار مفهوم ديناميكي للاحترام الواجب لحقوق الإنسان ، لا سيما لحقوق الأطفال ، بتعزيز وتيسير وتنسيق أنشطة شاملة تنطوي على مشاركة مجتمعية وتهدف إلى تحسين نوعية حياة أشد القطاعات قابلية للتأثر .

١١٣ - ويتم عادة تشجيع المشاركة الاجتماعية أي الأنشطة التي تعكس حقا احتياجات ومشاكل الأفراد والمجموعات والمجتمع . وينبغي أن تأخذ الحلول الممكنة ، التي يتم التوصل اليها مع السكان المعنيين ، الامكانيات والمهارات والقدرات الفردية فسي الاعتبار .

١١٤ - ويشمل مبدأ المشاركة هذا تشجيع الاعتماد على النفس فيما بين أعضاء المجتمع من جهة ، وتوفير مجالات ليقوم المجتمع بتنظيم نفسه فيها من جهة أخرى .

١١٥ - وسيتم التغلب على الفقر ليس عن طريق توفير أنشطة المساعدة فحسب ولكن عن طريق ايجاد فرص حقيقية للتنمية الذاتية وبالتالي للاستثمار في السكان أيضا .

الخدمات التي تقدم للأطفال وللأسر

١١٦ - يعتبر معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي الأسرة أهم وحدة في المجتمع ويولي أولوية عليا للبرامج الخاصة لحمايتها وتنميتها وإعادة تأهيلها تأهلا كاملا .

١١٧ - وهناك برامج خاصة للرعاية تهدف إلى المساعدة في تقديم نشأة مستقرة للأطفال المعالين المتأثرين عاطفيا و/أو اقتصاديا نتيجة لانقطاع أوامر الزواج بين أبويهم . ويعاد أيضا تأهيل الأطفال الذين أسيت معاملتهم أو الذين يكتسبون عادات سيئة مثل إدمان الخمر أو المخدرات تأهلا جسديا وعاطفيا .

١١٨ - وتقدم الحماية والمشورة أيضا للآباء و/أو الأمهات الأفراد الذين يتخلو عنهم أزواجهم و/أو الذين يعانون من منازعات في ديارهم .

١١٩ - وزادت المساعدة الاجتماعية في السنوات الاخيرة بينما زاد في نفس الوقت ولأسباب مختلفة عدد الضحايا أيضا .

١٢٠ - وتبين الاحصائيات التالية المساعدة التي قدمت حتى الان:

- (أ) عولجت في عام ١٩٩٢ ، ١٧٠١ حالة من حالات المنازعات الزوجية و٦٣٠ ٤ حالة من حالات المنازعات الاسرية المتملة بمشاكل الأطفال ؛
- (ب) تضمنت أنشطة حماية الأسرة ٨٠٣٧ شكوى لعدم اضطلاع الابوين بمسؤولياتهم وضرورة ايجاد اعانات معيشية للأطفال عن طريق القنوات الادارية ؛
- (ج) وجود ٣٧٤ ٤ حالة لاطفال يعانون من مشاكل نفسية - اجتماعية أو ضحايا لإساءة المعاملة ، أو ادمان المخدرات ، أو البغاء ، وما إلى ذلك .
- (د) قدمت الرعاية إلى ٥٠٠ من الأطفال في أسر حاضنة ، و٢٥٠ في أسر تساعدها الدولة ، و١٥٠ في أسر متطوعة .

١٢١ - وتعالج البرامج التعليمية عموماً مواضيع تتعلق بالتربية الجنسية مثل تخطيط الأسرة ، وأساليب منع الحمل ، والعلاقات بين الأم والاب والاطفال ، وما إلى ذلك . وتباشر هذه البرامج فرق في المجتمعات الريفية والحضرية المختلفة في جميع أرجاء القطر .

١٢٢ - وهناك ٣٠ مركزاً عاملاً لتنمية اطفال في جميع أرجاء القطر . وتتعاون وزارة التعليم أنشطة الفترة السابقة للالتحاق بالمدارس كبرنامج خاص في المدارس العادية في جميع أرجاء القطر .

١٢٣ - وتقدم البرامج المسماة "الكناتين المجتمعية" المعونة للأسر الخاصة . وهناك حالياً ١٠ من أمثال هذه البرامج في مجتمع مناغوا . وتدرّب هذه البرامج السكان على استخدام الصويا كمادة غذائية . وتشمل هذه البرامج ١٥٠٠ من الاطفال والنساء الحوامل والمسنين في مجتمعات مختلفة .

١٢٤ - ويقدم معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي الدعم أيضاً لبرنامج يسمى "تدعيم ومساعدة الأسر لمنع المنازعات الأسرية وحلها" .

١٢٥ - وتباشر وحدات رفاه المناطق ، التي تقع في نقاط مختلفة بمدينة مناغوا ، ووحدات المقاطعات التي تقع في جميع أرجاء القطر حلقات دراسية خاصة تسمى "مدارس الأبوين" تعالج المنازعات المختلفة التي تقوم في إطار الأسرة والتي تعتبر بالتالي مضرّة بالاطفال . وتباشر هذه الحلقات الدراسية على أساس فردي ، أو بحضور الزوجين عند الاقتضاء .

١٢٦ - ويعالج معهد نيكاراغوا لشؤون المرأة مشكلة العنف المنزلي ضد المرأة من وجهة نظر مختلفة: اجتماعية ، وقانونية ، ونفسية - اجتماعية ، وعلاجية . وتتعاون أيضاً هيئات أخرى ، مثل مركز IXCHEM للمرأة ، هذه المشكلة .

١٢٧ - ويمرّز حالياً معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي من أجل الاطفال والأسرة مشروعاً يسمى "الاطفال والأسرة" بدعم تقني ومالي مشترك بينه وبين اليونيسيف .

١٢٨ - وترد التعاريف التالية في خطة العمل الحكومية للفترة ١٩٩١-١٩٩٦ التي أعدتها اللجنة الوطنية لحماية اطفال نيكاراغوا استجابة للالتزام الذي أبدي في قمة رؤساء الدول المعقودة في عام ١٩٩٠ التي تم فيها التصديق على اتفاقية حقوق الطفل . واشترك اخصائيو من وكالات مختلفة لبلدولة في اعداد هذه الخطة .

١٢٩ - الاطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بمعوبة خاصة: يشمل هؤلاء الاطفال جميع الاطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة من العمر والذين يعيشون لأسباب مختلفة في حالة تنطوي على مخاطر جسدية ونفسية واجتماعية جسيمة تمنعهم من النمو تماما وقد تسبب لهم أيضا ضرا دائما .

١٣٠ - ويمكن تقسيم الاطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بمعوبة خاصة إلى المجموعات الفرعية أو الفئات التالية:

١٣١ - الاطفال الذين يحتاجون إلى حماية قانونية: يشمل هؤلاء الاطفال جميع الاطفال الذين يستبعدون من النظام القانوني ، سواء الذين يرتكبون الجرائم أو المجني عليهم فيها .

١٣٢ - الاطفال الذين يناضلون لأنفسهم: هم الاطفال الذين يعملون في القطاع الرسمي أو غير الرسمي أو الاطفال الذين يؤدون أنشطة هامشية لإعالة أنفسهم ، وتشمل هذه الفئة الاطفال الذين يعملون في اطار الوحدة الاسرية أو خارجها ، سواء بأجر أو بغير أجر .

١٣٣ - ويقدر عدد مثل هؤلاء الاطفال بنحو ١١٢ ٠٠٠ طفل ، منهم ٢ ٠٠٠ طفل في المناطق الحضرية ، و ١ ٣٠٠ في مناغوا ، والباقي في المراكز الحضرية الرئيسية في القطر .

١٣٤ - وهناك في المناطق الريفية ، بالتالي ، ٩٢ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الاطفال ، أساسا في المناطق الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة السابقة .

١٣٥ - أطفال الشوارع: الروابط الاسرية لمثل هؤلاء الاطفال ، عند وجودها ، غامضة جدا . ويوجد هؤلاء الاطفال في المناطق الحضرية ويشتركون غالبا بقدر كبير في القطاع غير الرسمي ، حيث يباشرون مهاراتهم للبقاء على قيد الحياة .

١٣٦ - ويبلغ تعداد هذه المجموعة الفرعية أكثر قليلا من ٢ ٠٠٠ طفل ، نصفهم يعيشون في ماناغوا ، والآخرين يعيشون في المدن الرئيسية للمناطق الاولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة السابقة .

١٣٧ - الاطفال الذين عوملوا معاملة سيئة أو المهجورين: هؤلاء هم الاطفال الذين يتعرضون أحيانا أو بصفة منتظمة لإساءة معاملتهم جسديا أو جنسيا أو عاطفيا في الوحدة الاسرية أو في المؤسسات الاجتماعية . وتشمل سوء المعاملة الهجرة الكاملة أو الجزئية .

١٣٨ - ومن كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ إلى حزيران/يونيه ١٩٩١ ، بلغ مجموع الحالات التي عالجها معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي ٣ ٥٠٠ حالة في جميع أرجاء القطر ؛ ويقدر أن العدد الفعلي للأطفال المعنيين يزيد على ذلك كثيرا .

١٣٩ - الأطفال في المؤسسات: يشمل هذا جميع الأطفال الذين يعيشون لأي سبب من الأسباب سواء مؤقتا أو بصفة دائمة في مؤسسات ؛ وكان هناك ١٦ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال في منتصف عام ١٩٩٢ في ٢٤ من المراكز التابعة للمؤسسات في جميع أرجاء القطر .

١٤٠ - الأطفال الذين يحتاجون إلى حماية اجتماعية: يشمل هذا الأطفال الذين يحتاجون منذ ولادتهم وإلى حين بلوغهم ٦ سنوات من العمر إلى خدمات صحية وفحوص طبية وقائية أو علاجية . وهناك ٦٣ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال في فئة الفقر المدقع في جميع أرجاء القطر . وينتمي نحو ٥٠ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال للمجموعات الإثنية لساحل المحيط الأطلنطي .

١٤١ - الأطفال في المنازعات المسلحة: هؤلاء الأطفال هم الضحايا المباشرة أو غير المباشرة للحرب التي أدت نتائجها إلى عرقلة نموهم البيولوجي والنفسي - الاجتماعي أو إلى القضاء عليه كليا . ويبلغ عدد هؤلاء الأطفال ٢٤ ٠٠٠ طفل ، بما في ذلك الأطفال المجروحين ، والأطفال الذين فقدوا أحد أبويهم أو كليهما ، والأطفال المشردين ، والأطفال اللاجئين ، والأطفال العائدين إلى وطنهم ، والأطفال المسرحين أو أطفال الأهالي المسرحين من الخدمة .

١٤٢ - ورغم توزيع هؤلاء الأطفال في جميع أرجاء الإقليم الوطني ، فإنهم يوجدون أساسا في مناطق الحرب التي وقعت فيها معارك عسكرية وفي المناطق التي استوطن فيها المشردون والعائدون إلى الوطن والمسرحون وهي المناطق الأولى والخامسة والسادسة السابقة أو منطقة شمال المحيط الأطلنطي أو منطقة جنوب المحيط الأطلنطي .

١٤٣ - الأطفال في الكوارث الطبيعية والايكولوجية: يشمل هذا الأطفال المتأثرين بالكوارث الطبيعية وكذلك الأطفال الذين يعانون من عواقب الظواهر الطويلة الأجل مثل الكوارث الايكولوجية .

١٤٤ - وهناك ١٢٦ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال ، توزيعهم كما يلي: ١١٢ ٠٠٠ ضحايا لإعصار جويس في عام ١٩٨٨ ، و ٨ ٠٠٠ ضحايا لغيطان نهر الراما في عام ١٩٩١ ، و ٣ ٠٠٠ ضحايا لموجة المد في عام ١٩٩٢ .

- ١٤٥ - وتعرض ١ ٥٠٠ من الاطفال للتسمم بالرصاص في ماناغوا .
- ١٤٦ - ووقع ٦٠٠ من الاطفال ضحايا للتسمم بالمبيدات الحشرية في ماناغوا وفي تشينانديغ .
- ١٤٧ - وهناك ٩٠٠ طفل يؤدون أعمالا زراعية ، بما في ذلك تناول المواد الكيميائية الزراعية مباشرة في المنطقة الاولى سابقا . ولم يحدد بعد عدد الاطفال الذين يدخلون في هذه الفئة والذين أصيبوا بضرر من أنواع أخرى من التلوث البيئي ومن استغلال الموارد الطبيعية بغير تمييز .
- ١٤٨ - الاطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة: على الرغم من كون هذه المجموعة مجموعة واسعة على هذا النحو ، فالمجتمع لا يزال غير مدرك عموما لحالة "الاطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة" .
- ١٤٩ - فمعظم هؤلاء الاطفال ، لاسيما ضحايا الحرب ، يوجدون في مجتمعات هامشية اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا . والاستجابات المؤسسية لهذه المشكلة غير كافية في بلد نام مثل نيكاراغوا .
- ١٥٠ - وبرامج رعاية الاطفال في مجالات مثل الصحة ، والتعليم ، والاعذية ، والحماية ، والوقاية ، والرفاه محدودة للغاية من حيث تغطيتها وفعاليتها لعدم وجود الموارد البشرية والاقتصادية .
- ١٥١ - واستجابة الحكومة ذات طابع متعدد القطاعات وتشمل مزيدا من التنسيق المؤسسي ، ومزيدا من التعاون مع المنظمات غير الحكومية ، وتعزيز تضافر الجهود لزيادة الموارد والاستفادة من التجارب المختلفة .
- ١٥٢ - وتنسّق البرامج عن طريق وزارة الشؤون الاجتماعية التي أنشئت حديثا (انظر وظائفها ونطاق أنشطتها أدناه في هذا التقرير) .
- ١٥٣ - وهناك ٣٠٠ ٥٩٩ من "الاطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة" . بيد أنه نظرا لعدم إدراج بعض الحالات وعدم استكمال المعلومات في حالات أخرى ، فإنه لا خطورة في تقدير مجموع عدد مثل هؤلاء الاطفال بأكثر من ٦٠٠ ٠٠٠ طفل في جميع أرجاء القطر . وهذا الرقم ، الذي يمثل ثلث مجموع الاطفال يجعل من هذه المشكلة قضية وطنية ملحة حقيقية .

المادة ١١ - الحق في مستوى معيشي لائق

١٥٤ - فيما يتعلق بالحق في مستوى معيشي لائق ، ينبغي ملاحظة ما يلي:

١٥٥ - وضعت السلطة التنفيذية منذ عام ١٩٩٠ خطة عمل لمكافحة الفقر والآثار الخطيرة المترتبة عليه . وتشترك في هذه الخطة وزارات الصحة ، والتعليم ، والشؤون الاجتماعية ، والاقتصاد ، ومكتب نائب رئيس الجمهورية بالإضافة إلى بعض الوكالات المنشأة حديثا مثل صندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ الذي أنشئ في شباط/فبراير ١٩٩١ ومؤخرا ، وزارة الرفاه الاجتماعي .

١٥٦ - وصندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ هيئة أنشئت لتنظيم وإدارة الموارد المحلية والخارجية اللازمة لتمويل المشاريع الاجتماعية الطارئة . والغرض منها هو المساعدة في تلبية الاحتياجات العاجلة للسكان في حالة الفقر ، لا سيما الفقير المدقع ، نتيجة للحرب التي اجتاحت القطر وعمليات التكيف الهيكلي التي تضطلع بها الحكومة في عملية تثبيت الاقتصاد . ويقوم الصندوق بذلك عن طريق تمويل المشاريع السلمية التي ستتيح تلبية الاحتياجات الأساسية ، ومن خلال ذلك توليد الوظائف .

١٥٧ - ويسعى الصندوق إلى تعزيز تنفيذ المشاريع التي تملك تأثيرا اجتماعيا عاليا فعليا . ولتحقيق ذلك:

- (أ) يخضع الصندوق مباشرة لمكتب رئيس الجمهورية وهو مستقل تماما في عملياته . ولذلك ، لا يتقيد الصندوق بالإجراءات العادية للقطاع العام ؛
- (ب) يعمل الصندوق كوسيط بين مصادر التمويل والمستفيدين منه . وهو لا ينفذ مشاريع . ووظائفه ، بالتالي ، هي الإشراف على حسن استخدام الأموال ، والتحقق من النوعية التقنية للأعمال التي يقوم بتمويلها ، والتأكد من فائدة هذه الأعمال لأشد القطاعات احتياجا ؛
- (ج) يشجع اشتراك المجتمع ، والجمهور ، والقطاعات المحلية والخاصة ، والمنظمات غير الحكومية عموما في صياغة المشاريع ؛
- (د) يملك مخزونا من المشاريع ، وخريطة وطنية للفقر ، ومؤشرات اجتماعية - اقتصادية أخرى . ويستطيع بذلك أن يوجه الموارد لتلبية الاحتياجات الأساسية غير المستوفاة للسكان ، وتطويع ملامح المشاريع لشروط التشغيل المحددة للمانحين ، وفقا لمتطلباتهم .

١٥٨ - أما فيما يتعلق بما يقوم به الصندوق حاليا ، فلقد أنفق ٢٥٠ مليون كردوبياس منذ بدء عملياته في عام ١٩٩١ وحتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ . واستخدم هذا المبلغ في إدارة مشاريع بلغت مدتها ثلاثة أشهر في المتوسط ، ويشمل تكاليف العمل المباشر وغير المباشر ، والمواد ، والادوات .

١٥٩ - وتقدم المنظمات الدولية التالية الاموال اللازمة لتمويل المشاريع: وكالة التنمية الدولية ، ومصرف البلدان الأمريكية للتنمية ، والوكالة الكندية للتنمية الدولية ، والوكالة الدانمركية للتنمية الدولية ، ووكالة الاقراض لإعادة التعمير ، إنكلترا ، والمكتب السويسري للتعاون من أجل التنمية ، وحكومة نيكاراغوا .

١٦٠ - وفيما يتعلق بتوليد الوظائف ، أوجد تنفيذ المشاريع التي تم تمويلها منذ بداية العمليات في آذار/مارس ١٩٩١ وحتى كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ ، ١٦٠ ٢٠٦ وظيفة شهريا . ومن هذا الرقم ، وفرت ٨٩ ٦٤٠ وظيفة عملا مباشرا و١١٦ ٥٢٠ وظيفة عملا غير مباشر .

١٦١ - وخلال عام ١٩٩٢ ، وحتى شهر شباط/فبراير ، تم توليد ٦ ٦٦٢ وظيفة شهريا ، تشمل ٢ ٢٩٩ عملا مباشرا و٣ ٧٦٤ عملا غير مباشر .

١٦٢ - وكان توزيع الاموال بحسب مجال الاستثمار كما يلي:
تنفيذ مشاريع الهياكل الأساسية الاجتماعية (مدارس ابتدائية ، مؤسسات صحية ، إلخ): ٤٠ في المائة
القطاع الاجتماعي - الاقتصادي (أسواق محلية ، مياه عذبة ، إلخ): ٤٥ في المائة
مشاريع بيئية (أساسا برامج إعادة التشجير): ٨ في المائة
مشاريع الرفاه الاجتماعي (أجهزة للبرامج الصحية ، والتعليمية ، والغذائية ، وغيرها): ٤ في المائة
تدريب مهني: ٣ في المائة

وزارة الرفاه الاجتماعي

١٦٣ - واصلت حكومة نيكاراغوا عملها لتحسين مستويات المعيشة المتدهورة لسكان نيكاراغوا بإنشاء وزارة الرفاه الاجتماعي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ .

١٦٤ - والهدف الرئيسي لهذه الوزارة ، طبقا لما ورد في قانون إنشائها ، هو تنسيق السياسة الاجتماعية الحكومية والتدابير المستمدة منها فضلا عن حسن رصدها وتقييمها لتحسين الأوضاع المعيشية للسكان وتخفيض مستويات الفقر .

١٦٥ - ووفقا لهدف الوزارة الرئيسي ، تباشر الوزارة الوظائف التالية:
(أ) وضع مقترحات لصياغة السياسة الاجتماعية الحكومية ؛
(ب) تشجيع مشاركة الجماهير في عملية التنمية الاجتماعية ؛
(ج) تيسير تنفيذ تدابير شاملة لاستفادة مجموعات السكان القابلة للتأثر مثل ضحايا الحرب ، والمعوقين ، والاطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة ، والمسنين العاجزين ، والتماس حلول الاعتماد على الذات كلما كان هذا ممكنا .

- (د) تيسير تنفيذ التدابير الاقليمية المشتركة بين القطاعات لدفع الإنتاج وتحسين الهياكل الاساسية والخدمات الاجتماعية في أشد المجتمعات احتياجا ؛
- (هـ) تعزيز مبادرات التعاون الخارجية لتحقيق أهداف السيادة الاجتماعية والمساعدة في توجيه الموارد التي يتم الحصول عليها على هذا النحو ؛
- (و) الاشتراك في معالجة الطوارئ الوطنية بتيسير رعاية السكان المتأثرين بالكوارث الطبيعية والكوارث الأخرى واستعادة أوضاعهم ؛
- (ز) العمل على توحيد السياسات الاجتماعية والاقتصادية الحكومية وإدراجها في خطة التنمية الوطنية ؛
- (ح) وضع سياسات وخطط وبرامج تكفل المشاركة الفعالة للمرأة في جميع مجالات المجتمع ؛
- (ط) وضع سياسات وخطط وبرامج تيسر اندماج الاقليات في عملية التنمية الاجتماعية - الاقتصادية الوطنية ؛
- (ي) تنسيق تنفيذ أي برامج اجتماعية تخضع حاليا لادارة مكتب رئيس الجمهورية فضلا عن أي برامج اجتماعية أخرى تكون الحكومة مسؤولة عنها ولم تكلف بها وزارة أو هيئة حكومية بالتحديد ؛
- (ك) تنسيق وضع خطة الاستثمارات العامة للقطاع الاجتماعي بما يتمشى مع أولويات السيادة الاجتماعية ؛
- (ل) أي واجبات أخرى يكلفها بها القانون أو رئيس الجمهورية .

١٦٦ - وفيما يتعلق بالسياسة الاجتماعية ، خطوط العمل الرئيسية الثلاثة هي: تقديم الخدمات الاجتماعية الاساسية لتحسين الأوضاع المعيشية للسكان وانتاجية العمال ؛ توفير شبكة أمان لحماية أشد المجموعات قابلية للتأثر مثل الاطفال والمسنين وأشد المحرومين من الحماية ؛ تنفيذ برامج تتيح حصول الفقراء على فرص اقتصادية عن طريق التعاونيات والمنشآت الصغيرة .

١٦٧ - وعمليا ، ولمعالجة البطالة ، يجري حاليا تعزيز العمل على مرحلتين: العمل المؤقت (المجتمع) والعمل الدائم .

١٦٨ - وفي المرحلة الاولى ، الهدف هو توليد الموارد في الوظائف الاساسية في استثمار الاموال لكي يتمكن السكان من الحصول على نوع من العمل والدخل . وأنشئت خلال الشهرين ونصف الشهر منذ إنشاء الوزارة ١٤ ٦٠٠ وظيفة مؤقتة في ٥٥ مجتمعا .

١٦٩ - وفيما يتعلق بالعمل الدائم ، تبدأ حاليا برامج لتوفير التمويل للتعاونيات الانتاجية (صناعة الاحذية ، صناعة الملابس ، الاغذية ، الخ) .

١٧٠ - ولتوليد وظائف مؤقتة ودائمة ، خصمت الحكومة ميزانية خاصة لوزارة الرفاه الاجتماعي تبلغ ٤٠ مليون كوردوباس (نحو ٦ ٧٠٠ ٠٠٠ دولار) لاستخدامها خلال عام ١٩٩٣ .

١٧١ - وباختصار ، نجحت الوزارة في غضون ثلاثة أشهر من بدء العمليات في تنفيذ ستة تدابير هامة هي:

ايجاد ٦٠٠ ١٤ وظيفة مؤقتة في ٥٥ من المجتمعات الحضرية والريفية ؛
توحيد الوكالات التي أنشئت لمعالجة المشاكل الاجتماعية القطرية في هيئة
وحيدة ؛

انشاء مجلس للشؤون الاجتماعية للتعبير عن المواطن ذات الاهمية فيها لكي تؤخذ
في الاعتبار لدى صياغة السياسة الاقتصادية ؛
بدء تحديد السياسة الاجتماعية وتنفيذها ؛

استهلال مرحلة العمل الدائم عن طريق التعاونيات التي ستلقى تمويلا من خلال
مصرف التنمية الوطني والمصرف الشعبي ومنظمات غير حكومية مختلفة ؛
تحويل المعهد الوطني للمرأة من مؤسسة خيرية الى أداة لحماية المرأة في
مجالات مختلفة من المجتمع .

١٧٢ - وفيما يتعلق بمراقبة الاسعار ، التي تتفق مع السياسة الاقتصادية الجديدة التي عنصرها الاساسي هو تحرير الاقتصاد ، لا يوجد حاليا أي شكل من أشكال مراقبة الاسعار للمنتجات الاساسية . وتحدد الاسعار بقوى السوق ، إلا في حالة بعض الخدمات الاساسية التي تضطلع بها الحكومة مثل الكهرباء والنقل العام والمياه العذبة التي أدخلت فيها بعض القيود على الاسعار ، أساسا لمساعدة أشد قطاعات المجتمع قابلية للتأثر .

١٧٣ - وتغيرت أنشطة القطاع الزراعي جوهريا منذ نيسان/ابريل ١٩٩٠ . وتم تقسيم وزارة التنمية الزراعية والاصلاح الزراعي السابقة الى ثلاث ادارات بوظائف وسياسات منفصلة .

١٧٤ - ويعني هذا أنه ظلت وزارة الزراعة مؤسسة لوضع معايير القطاع الزراعي . وبالإضافة الى ذلك ، أنشئ المجلس الزراعي الوطني كهيئة للتنسيق القطاعي تتكون من وزارة الزراعة ومديري معهد الاصلاح الزراعي في نيكاراغوا ومعهد الموارد الطبيعية والبيئة . ويتبع المجلس الزراعي الوطني مجلس الشؤون الاقتصادية ويمثله في هذه الهيئة وزير الزراعة .

١٧٥ - ومعهد الاصلاح الزراعي في نيكاراغوا هو الهيئة التي توامل تنفيذ الاصلاح الزراعي ولكنها غيرت الان النهج الذي كان متبعاً بشأنه . فحالياً ، ونظراً لعدم قيام الادارة السابقة بوضع الاطار القانوني لملكية الاراضي ، فإن الوظيفة الرئيسية للمعهد هي وضع معايير ملكية الاراضي وتنظيمها من أجل تشجيع التنمية الريفية .

١٧٦ - وتحقيقاً لذلك ، يقوم المعهد الان بعملية تنظيم سندات الملكية والتمديد عليها وتسليمها ، ابتداءً ببنك الاراضي التابع للإصلاح الزراعي الذي بدأت به الادارة السابقة . فهذه الاراضي مملوكة بغير "إجازة" قانونية . وبعبارة أخرى ، لا يملك أصحاب الاراضي سندات ملكية ، وإن وجدت ، فإنها غير مسجلة .

١٧٧ - وتدل التقديرات على أنه تم في أيار/مايو ١٩٩٠ تسليم نحو ٧٠٠ ٠٠٠ منزلاً* من الاراضي بغير أي سند للملكية ومع الاكتفاء بتسجيل التسليم كدليل مستندي وحيث ذلك . وهناك ٣٠٠ ٠٠٠ منزلاً أخرى لدى المزارعين بغير أي مستندات تدل على ملكيتهم لها . ويقدر أن ٣٠ ٠٠٠ منزلاً فقط تتمتع بملكية قانونية كاملة .

١٧٨ - وبناء على ذلك ، سيكون العنصر الرئيسي فيما يتعلق بقيام المعهد بتسليم الاراضي هو الإجازة القانونية للملكية ، مع أخذ الملاك الشرعيين في الحالات ذات الصلة في الاعتبار .

١٧٩ - وينفذ المعهد برنامجاً وطنياً لمسح الاراضي وإصدار سندات الملكية اللازمة لها وتسجيلها بتمويل من البنك الدولي . وأهم ركن في هذا البرنامج هو إصدار سندات الملكية ، الذي يستوجب دراسة اجتماعية - اقتصادية وتقنية وقانونية لكل ملكية ، أي قياس المساحة ، ووصف الموقع ، وتحديد الحدود .

١٨٠ - والأنشطة الرئيسية للمعهد هي البرامج المتكاملة للتنمية الريفية التي ركنها الأساسي هو الإنتاج . وتشمل الأنشطة الأخرى الهياكل الأساسية الاجتماعية والتدريب في المجالات التكنولوجية والتنظيمية والاجتماعية الزراعية (البرامج التعليمية والمحبة وبرامج المرأة) .

١٨١ - والهدف من هذه البرامج هو رفع مستويات المعيشة في المناطق التي تنفذ فيها وبالتالي تحقيق التنمية المتكاملة . ولهذه البرامج اعتمادات مالية صغيرة .

* ١ منزلاً = ١,٧٥ أكر .

١٨٢ - وتنفيذ أربعة مشاريع للبرامج المتكاملة للتنمية الريفية في المناطق التالية:
ريو بلانكو

ميسيتا دي كارازو

تشينورتي (تشينانديفا - نورتي)

تاسبا رايا ، في منطقة شمال المحيط الاطلنطي

١٨٣ - وفيما يتعلق بالسياسة الائتمانية ، يشترك المعهد فقط في البرامج المتكاملة للتنمية الريفية التي كما ذكر أعلاه لديها اعتمادات مالية صغيرة . وعادة تقتصر هذه البرامج على تقديم توصيات بشأن السياسة الائتمانية . بيد أن مصرف الدولة هو الذي ينفذ مجمل البرامج الائتمانية الزراعية ويشترط لذلك سندات الملكية . وبالطبع ، نظرا للحالة التي وصفت أعلاه للمركز القانوني للأراضي التي صلت كجزء من الإصلاح الزراعي ، أصبح هذا الشرط عقبة كبيرة في سبيل التمويل الزراعي .

١٨٤ - وفيما يتعلق بالتقدم الذي أحرز في برنامج الاغذية في نيكاراغوا ، فمن الواجب ابداء الملاحظات التالية:

١٨٥ - منذ إعادة تنظيم وزارة التنمية الزراعية والاصلاح الزراعي في أيار/مايو ١٩٩٠ ، أجرت ادارة التخطيط في وزارة الزراعة ، بدعم من الهيئات الاقليمية المتخصصة ، دراسة للطائر المؤسسي للقطاع العام الزراعي .

١٨٦ - ومن الاستنتاجات الهامة لهذه الدراسة أن القطاع العام الزراعي لا يملك برنامجا متكاملًا للأمن الغذائي يتفق مع التدابير المختلفة التي تتخذها المنظمات العامة والخاصة في هذا الميدان ، رغم العمل الذي يقوم به برنامج الاغذية في نيكاراغوا ، الذي يعتمد جوهريا ، علاوة على ذلك ، على تمويل خارجي . وإزاء هذه الخلفية ، تستنتج الدراسة انه لم يتحقق هدف قيام برنامج الاغذية في نيكاراغوا بالعمل كهيئة تنسيق متعددة القطاعات في مجال الأمن الغذائي لفقدانها القدرة على الجمع بين القطاعات المختلفة بسبب الانخفاض الكبير في تمويلها الخارجي .

١٨٧ - ونتيجة لذلك ، وفي تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، قررت وزارة الزراعة ان من الطرق الرئيسية لتوجيه إعادة تنشيط وتنمية القطاع الزراعي "زيادة انتاج المواد الغذائية الزراعية بغية تحقيق الأمن الغذائي للسكان والبحث عن فرص للتصدير إلى أسواق امريكا الوسطى بدلا من الاستمرار في الاعتماد على المنح"^(١) .

١٨٨ - ويدل هذا البيان على الأهمية الخاصة والأولوية اللتين توليهما وزارة الزراعة للأمن الغذائي عملاً بهدف أساسي وضعه مكتب رئيس الجمهورية هو تحقيق وضمان الأمن الغذائي لسكان نيكاراغوا كعنصر حيوي لتدعيم السلم والديمقراطية في القطر .

١٨٩ - وبناء على هذه الخلفية ، قام نائب الوزير التابع لمكتب الرئيس ، عن طريق برنامج الأغذية في نيكاراغوا ، بالدعوة إلى عقد اجتماع لوزارة التعاون الخارجي ، والتعليم ، والصحة ، والاقتصاد ، والزراعة لتشكيل مجلس فني دائم للمواد الغذائية والتغذية لمساعدة مكتب الشؤون الاجتماعية في مجالات المواد الغذائية والتغذية بمساعدة تقنية من معهد التغذية لأمريكا الوسطى وبمنا ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة .

١٩٠ - وأعيد تحديد الدور المتوخى لبرنامج الأغذية في نيكاراغوا لبرنامج خاص كلفت به الوزارة للقيام بأنشطة من أجل تعزيز عمل الدولة فيما يتعلق بالأمن الغذائي ، وبخاصة التدابير اللازمة لتعزيز تحسين الأوضاع الغذائية وأوضاع التغذية للمجموعات القابلة للتأثر في مجتمع نيكاراغوا .

١٩١ - وتمشيا مع التحديد الجديد لدور البرنامج ، تركز أنشطته على ما يلي:

(أ) معاونة الوزارة في وضع سياسات واستراتيجيات الأمن الغذائي وتنفيذها ؛

(ب) مساعدة الوزارة في المفاوضات وفي رصد تنفيذ وتقييم المشاريع والبرامج واتفاقات التعاون والمساعدة في مجال الأغذية ، لا سيما تلك المتعلقة بمنح السلع الأساسية الزراعية ؛

(ج) تمثيل وزارة الزراعة في الهيئات الفنية المشتركة بين الوزارات والمشاركة بين القطاعات لتدعيم وتنسيق السياسة الغذائية الحكومية ؛

(د) دراسة الحالة الغذائية الراهنة والتوقعات المستقبلية وتأثير السياسات الاقتصادية والاجتماعية على الأمن الغذائي الوطني ؛

(هـ) معاونة مكاتب وزارة الزراعة في تحديد وتقييم مشاريع زيادة الانتاج الغذائي ، وتخفيض الخسائر التي تعقب الحصاد ، وتعزيز الزراعة - الصناعة الغذائيين ؛

(و) تشجيع إنشاء آليات للتعاون والتنسيق بين وزارة الزراعة وغيرها من الهيئات الوطنية والوكالات الدولية المعنية بالأمن الغذائي وضمان عملها بالوجه المناسب .

١٩٢ - وكلغت وزارة الزراعة وبرنامج الاغذية في نيكاراغوا ، في جملة أمور ، برصد الكمية المأخوذة من السعرات الحرارية حاليا في نيكاراغوا . ويتضمن المرفق الثاني جداول تتعلق بما يلي:

الكميات المأخوذة من السعرات الحرارية خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩١
الكميات المأخوذة من البروتينات خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩١

١٩٣ - ويعتمد كلا الجدولين على دراسة استقصائية للسعرات الحرارية أجراها برنامج الاغذية في نيكاراغوا بناء على ما ورد في Balance Alimentario MAG-PAN .

١٩٤ - وفيما يتعلق بالاسكان ، يتضمن المرفق الثالث لهذا التقرير وثيقة أعدها مصرف الاسكان في نيكاراغوا بعنوان "سياسة الاسكان" . وتغطي هذه الوثيقة ثلاث فترات فسي تاريخ حالة الاسكان في نيكاراغوا:

١٩٧٨-١٩١٤

١٩٨٩-١٩٧٩

١٩٩٠-

١٩٥ - وتنص هذه الوثيقة على سياسات الاسكان التي وضعتها حكومة الرئيسة فيوليتسا باريوس دي شامورو مع أخذ الحالة الحرجة التي ورثتها من ادارة الجبهة السندينية والمتعلقة بالاسكان في حد ذاته وملكية المساكن في الاعتبار .

المادة ١٢ - الحق في الصحة الجسدية والعقلية

٢٤ - هيكل النظام الصحي الوطني ووظائفه وتغطيته .

٢٥ - النسبة المئوية المخصصة للصحة في الميزانية الوطنية .

يبلغ مجموع الانفاق في الميزانية ١٢٠ ٢٠٩ ٥٣٥ ٢ كوردوباس

و٢٨ سنتافوس . وتبلغ الميزانية المعتمدة للقطاع الصحي ٦٤٠ ٩٦٦ ٤٨٠ كوردوباس

و٧٧ سنتافوس . وبذلك تبلغ حصة الميزانية الوطنية المخصصة للصحة ١٩ في

المائة .

٢٦ - التدابير الرئيسية لتحسين المرافق الصحية البيئية أو

الصناعية .

٢٧ - البرامج الرئيسية للطب الوقائي .

٢٨ - البرامج الرئيسية لعلاج الأمراض المستوطنة والوبائية .

١٩٦ - ترد الردود على الاسئلة ٢٦ و٢٧ و٢٨ في خطة الصحة الوطنية: السياسة ، والاهداف والاولويات ، والبرامج ، والبرامج الفرعية ، والانشطة .

السياسة: الاهداف والاولويات

١٩٧ - تستخدم وزارة الصحة نظاما يشمل البرامج والانشطة المتعلقة برعاية الفرد والاسرة والمجتمع فضلا عن البيئة من أجل معالجة المشاكل الصحية للسكان . واستراتيجية الوزارة هي تطوير أنظمة الرعاية الصحية الشاملة المحلية ووضعت بناء على هذه الاستراتيجية الاولويات التالية:

- (أ) تعزيز المسؤولية المشتركة للفرد والاسرة والمجتمع في العمل الصحي ؛
- (ب) تحقيق انخفاض كبير في حدوث الامراض والوفيات التي يمكن توقعها ، وبخاصة تلك التي تحدث قبل الاوان ، باتخاذ تدابير الصحة البيئية وتوفير الخدمات الاساسية والتعليم الصحي بمشاركة المجتمع ؛
- (ج) تخفيف تأثير العجز على الفرد والاسرة والمجتمع بإيلاء أولوية للوقاية واعادة التأهيل الشامل والاندماج الاجتماعي للمعوقين ؛
- (د) نشر معلومات أساسية على نطاق واسع بشأن النهوض بالصحة والوقاية من المرض ؛
- (هـ) القيام ، في الاجل القصير ، بتعزيز مشاريع المساعدة في مجال التغذية التي تركز على معالجة ألع مشاكل المجموعات المعرضة ، لا سيما البرامج التعليمية والغذائية وبرامج رصد التغذية .

الاهداف

١٩٨ - أوليت تحت هذا العنوان أولوية لتخفيض معدلات المرض والوفاة بين الرضع والامهات وكذلك لتخفيض الاثار المترتبة على العجز . وتقتصر الخطة تحقيق ذلك عن طريق ما يلي:

- (أ) تخفيض معدلات الوفاة بين الاطفال الذين تقل أعمارهم عن سنة واحدة من العمر ، وتخفيض معدلات الوفاة الناتجة عن الاسهال الحاد لحديثي الولادة والامراض التنفسية الحادة لهم ؛
- (ب) تخفيض حدوث وانتشار الامراض السارية عن طريق اتخاذ تدابير وقائية مثل أيام التلقيح والتلقيح المنتظم ومكافحة الامراض والابوئة ؛
- (ج) تخفيض معدلات الوفاة بين الامهات وحالاتها التي تحدث أثناء الولادة بتعزيز الامومة الخالية من المخاطر ؛
- (د) تقديم رعاية فعالة وفي الوقت المناسب للمعوقين إلى حين إعادة اندماجهم في المجتمع وفي مكان العمل .

الاولويات

١٩٩ - تمنح الخطة الاولوية ، لدى سعيها إلى تحقيق هذه الاهداف ، إلى المجموعات والاقاليم التالية:

- (أ) الفقراء وبخاصة الأسر التي يكون أرباب الأسر فيها من النساء ؛
(ب) الريفيات بلا أرض ؛
(ج) العاطلون والعاملون بأقل من طاقتهم ؛
(د) مجموعات الأمهات والأطفال والأكثر حرمانا من الحماية مثل الأطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة ، والمعوقين ، وضحايا الحرب ، والمشردين ، والعائدين إلى الوطن ، والمسرحيين ؛
(هـ) المناطق التي تآثر مكانها تآثرا شديدا بالحرب وبالازمة الاقتصادية ؛
(و) المناطق التي يوجد فيها أكبر تركيز للفقر في المقاطعات والبلديات ، لا سيما في المناطق الريفية ؛
(ز) المناطق الحضرية الهامشية في المدن الرئيسية .

البرامج ، والبرامج الفرعية ، والأنشطة

٢٠٠ - بناء على هذه الأهداف والأولويات ، تباشر وزارة الصحة البرامج التالية:
(أ) برنامج الصحة والبيئة الذي يهدف إلى تخفيض عوامل الخطر في الإصحاح والصحة التي تساهم في ارتفاع حدوث وانتشار الأمراض والوفاة بين السكان بوجه عام ، والرضع بوجه خاص .

- ١ - برنامج الصحة البيئية
٢ - برنامج الإصحاح الغذائي
٣ - برنامج الطب المهني
٤ - برنامج الإصحاح المدرسي
(ب) برنامج الرعاية الفردية

برنامج لرعاية النساء (تخفيض معدلات المرض - الوفاة بين الأمهات)
تعزز الأمومة الخالية من المخاطر بتجنب الانجاب بمخاطر عالية ، وتشجيع فسرز واكتشاف أمراض النساء عالية الخطورة في وقت مبكر وتحويل المريضات بهذه الأمراض في الوقت المناسب ، ومراقبة الأمهات أثناء الولادة وخلال الفترة التي تعقبها مباشرة وتوفير الرعاية المناسبة لها وتحسين رعاية المريضات الخارجيات ، وعلاج الأمراض المنخفضة المخاطر ، والتثقيف الجنسي ، ومنع العمل الذي ينطوي على مخاطر عالية .

الأمومة الخالية من المخاطر ،
صحة الانجاب ،

الرعاية أثناء العمل ،

الرعاية أثناء الولادة ،

الرعاية بعد الولادة مباشرة

- (ج) برنامج النساء والصحة والتنمية
(د) برنامج الإصابة بأمراض النساء

(هـ) برنامج شامل لرعاية الأطفال (تخفيض معدلات المرض - الوفاة بين الرضع)
تعزز الرعاية الشاملة للأطفال بكفالة ولادة الأطفال في ظروف مناسبة ، ومراقبة
نموهم وتنميتهم ، وحمايتهم من الأمراض التي يمكن الوقاية منها عن طريق التحصين
(بتحقيق التلقيح الشامل ضد شلل الأطفال ، والدفتيريا ، والسعال الديكي ، والحصبة ،
وبزيادة التلقيح المنتظم والايام الوطنية للتلقيح) ، وبتحويل المرضى في وقت مبكر
وعلاج أمراض الأطفال في الوقت المناسب .

نمو وتنمية الطفل

الاسهال الحاد

الرعاية أثناء الولادة

الأمراض التنفسية الحادة

معدلات المرض بين الأطفال

زيادة التحصين

التغذية

(و) برنامج الرعاية المحية

برنامج الأمراض السارية (الوقاية من الأوبئة ومراقبة وتعزيز الخدمات الصحية
لعلاج مثل هذه الأمراض) .

الأمراض التي تنقل عن طريق الجهاز الهضمي

الأمراض التي تنقل عن طريق الجنس

متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

السل

الكوليرا

برنامج الأمراض التي تنقل عن طريق ناقلات الجراثيم

الملاريا

الذنج

الليشمانية ومرض شاغاس

الأمراض الحيوانية المصدر (مرض الكلب) .

(ز) برنامج إعادة تأهيل المعوقين واندماجهم

تم تعزيز ما يلي: الوقاية وإعادة تأهيل المعوقين واندماجهم عن طريق تنظيم
الخدمات الصحية واشتراك المجتمع والدائرة والأسرة فيها (إعادة التأهيل المجتمعية ،
إعادة التأهيل المؤسسية) . وتم تدريب العاملين وتوفير الأجهزة والأدوية اللازمة
لإعادة التأهيل . وتوحيد إنتاج الأطراف الصناعية وأجهزة التقويم . وتعزيز التوجيه
المهني ، والتدريب المهني ، واندماج المعوقين .

(ح) برنامج الصحة العقلية

تخفيض انتشار العلل العقلية الرئيسية واتجاهها إلى أن تصبح مزمنة .

(ط) البرنامج الصحي للأسنان

تخفيض حدوث التسوس في المرحلتين السابقة للدراسة والمدرسية وتقديم العلاج الشافي للرواض والأمهات الحوامل .

(ي) برنامج الرعاية للمصابين بأمراض مزمنة

تخفيض الوفيات الناتجة عن الأمراض الانتكاسية المزمنة وتحسين نوعية حياة المرضى بتعزيز الوقاية والحملات العلاجية فضلا عن وقف مثل هذه الأمراض في وقت مبكر وتقديم علاج مناسب لها .

أمراض القلب والأوعية الدموية

مرض السكر

الصرع

التهاب المفاصل الروماتزمي

الربو

الأورام الخبيثة

(ك) برنامج تطوير الخدمات الصحية (لتطوير أنظمة الرعاية الصحية

الشاملة المحلية) . يجري حاليا النظر في التدابير التالية لضمان حسن سير الخطّة وتنفيذ الأنشطة المتوخاة في البرنامج:

تعزيز الهياكل الأساسية المادية وبالتالي تزويد أنظمة الرعاية الصحية

الشاملة المحلية بقدرة استجابة مناسبة عن طريق شبكة الخدمات التابعة لها ؛

مواءمة الخدمات لمستويات الرعاية ، ودمج البرامج على المستويات المحلية ؛

تعزيز تنمية الموارد البشرية لتحسين قدرة استجابة العاملين الصحيين عن

طريق مخططات التدريب والتدابير التنظيمية ؛

تحسين قدرة استجابة خدمات الامداد الطبي وضمان المدخلات الطبية الأساسية ؛

ترفيغ القدرة الادارية (أنظمة المعلومات ، التخطيط والبرمجة المحليين ،

إعداد الميزانيات ، التمويل ، مراقبة اللوازم) .

الحاشية

(١) الغمل الاول من وثيقة وزارة الزراعة El DESAFÍO DEL SECTOR

AGROPECUARIO: LINEAMIENTOS PARA LA REACTIVACIÓN
